جامعة آل البيت

كلية الدراسات العليا

قواعد إرساء السلام العالمي وضماناته في الفقه الإسلامي

RULES OF PEACE MAKING AND ITS GUARANTEES IN ISLAM JURISPRUDENCE

إعداد الطالب

حمد فلاح غنيم الحميدي

الرقم الجامعي:

1420104011

إشراف

الأستاذ الدكتور علي جمعه الرواحنه

2016- 2017م

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في

جامعة آل البيت- كلية الشريعة- الفقه وأصوله

بسم الله الرحمن الرحيم

قال تعالى

{يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا}

سورة الحجرات(13)

تفويض

أنا حمد فلاح غنيم الحميدي، أفوض جامعة آل البيت بتزويد نسخ من رسالتي للمكتبات أو المؤسسات أو الهيئات أو الأشخاص عند طلبهم حسب التعليمات النافذة في الجامعة.

التوقيع:

التاريخ: / /2017م.

إقرار والتزام بأنظمة وتعليمات جامعة آل البيت

أنا الطالب: حمد فلاح غنيم الحميدي **التخصص: الفقه وأصوله**

الكلية: الشريعة **القسم: الفقه وأصوله**

أعلن بأنني قد التزمت بقوانين جامعة آل البيت وأنظمتها وقراراتها السارية المفعول بها المتعلقة بإعداد رسائل الماجستير عند ما قمت شخصياً بإعداد رسالتي بعنوان:

قواعد إرساء السلام العالمي وضماناته في الفقه الإسلامي

وذلك بما ينسجم مع الأمانة العلمية المتعارف عليها في كتابة الرسائل والأطاريح العلمية.كما أنني أعلن بأن رسالتي هذه غير منقولة، أو مستلة من رسائل أو أطاريح أو كتب أو أبحاث أو أي منشورات علمية تم نشرها، أو تخزينها في أي وسيلة إعلامية، وتأسيساً على ما تقدم، فإنني أتحمل المسؤولية بأنواعها كافة فيما لو تبين غير ذلك، بما فيه حق مجلس العمداء في جامعة آل البيت إلغاء قرار منحي الدرجة العلمية التي حصلت عليها، وسحب شهادة التخرج مني بعد صدورها دون أي حق في التظلم، أو الإعتراض، أو الطعن بأي صورة كانت في القرار الصادر عن مجلس العمداء بهذا الصدد.

توقيع الطالب:..... التاريخ: / / 2017م

قرار لجنة المناقشة

قواعد إرساء السلام العالمي وضماناته في الفقه الإسلامي

اعداد الطالب:

حمد فلاح غنيم الحميدي

الرقم الجامعي:

1420104011

إشراف

الأستاذ الدكتور علي الرواحنه

أعضاء لجنة المناقشة	التوقيع
الأستاذ الدكتور/ (مشرفاً ورئيساً)	.....
(عضواً)	.....
(عضواً)	.....
(عضواً/خارجياً)	.....

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الفقه وأصوله، كلية الشريعة، جامعة آل البيت

نوقشت وأوصى بـ ..... بتاريخ / /2017م

الفصل الدراسي الثاني 2017/2016م

الإهـداء

إلى من رنا بقلبي صداهم

وهز كياني بكاهم

إلى المستضعفين

إلى المكلومين

إلى اللاجئين والنازحين

من جور الظالمين

"الله مولانا ولا مولى لهم "

الشكر والتقدير

أتقدم بجزيل الشكر إلى الأستاذ الدكتور علي الرواحنه المشرف على رسالتي لما قدمه لي من النصح والإرشاد فله مني الشكر والامتنان.

كما أتوجه بالشكر والتقدير إلى جامعة آل البيت التي قدمت لي أسهل الإجراءات، رئيسا والكادر التدريسي والإداري، وكذلك الشكر موصول الى كلية الشريعة عميدا وهيئة تدريسية وإدارية، وأساتذتي الأفاضل الذين تلقيت على أيديهم العلمي الشرعي الرصين.

والشكر أعظمه إلى الأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة الذين قبلوا مناقشة اطروحتي والتي تكتمل بملاحظاتهم وتوجيهاتهم، جزاهم الله خيراً.

قائمة المحتويات

قائمة المحتويات ..... ح

الملخص ..... ط

المقدمة: 1

مشكلة الدراسة 2

سبب اختيار الموضوع 2

أهداف الدراسة 2

أهمية الدراسة: 2

منهج الدراسة 3

الدراسات السابقة 3

خطة الدراسة: 5

الفصل الأول: مفهوم السلام العالمي في الإسلام ومرتكزاته ومبادئة وفية ثلاث مباحث 6

المبحث الأول مفهوم السلام العالمي في الإسلام 7

مفهوم السلم والسلام لغة واصطلاحا 7

المطلب الأول: السلام في القرآن الكريم. 7

المطلب الثاني: السلام في السنة النبوية. 11

المبحث الثاني: مرتكزات إرساء السلام العالمي 15

المبحث الثالث مبادئ إرساء السلام العالمي في الاسلام 22

الفصل الثاني قواعد إرساء السلام العالمي وضماناته في الفقه الاسلام 36

المبحث الاول قواعد إرساء السلام العالمي في الاسلام 37

المبحث الثاني ضمانات إرساء السلام العالمي في الاسلام 48

الخاتمة والنتائج والتوصيات 59

التوصيات 61

قائمة المراجع: 62

Abstract 69

الملخص

بينت الدراسة أن الإسلام جعل حفظ النفوس من أعظم القواعد الكلية للشريعة الإسلامية، وقد شهد التاريخ الإسلامي بان الأخوة الإنسانية التي عاشها المسلمون وغير المسلمين في المجتمع الإسلامي مثالية في واقعها، واوجب على المسلمين المعاملة الحسنة لغير المسلمين.

دعا الإسلام إلى العدالة الشاملة، والتي أثرت في توجيه التشريع الإسلامي في بناء الأحكام الشرعية التي تنطلق من تلك العدالة، كما نظمت كافة العلاقات الإنسانية، سواء كانت بين المسلمين بعضهم مع بعض أم كانت بين المسلمين وغيرهم، وجعلها قاعدة من قواعد الحكم بين الناس.

كما أن تحسين العلاقات بين المسلمين وغيرهم من واجب المسلمين، والتعاون الإنساني ضرورة شرعية وحتمية بشرية، لأنه يخلق بيئة صالحة للقيام بواجب الدعوة إلى الله، والحوار أيسر السبل إلى قلوب الناس، ويعد الأسلوب الفعال في صقل العلاقات الإنسانية، والمحافظة عليها، وكذلك العلاج الناجع في ترميمها حالة النزاعات.

قد وضعت الشريعة الإسلامية الكثير من الضمانات التي ترعى مصالح المجتمع الإنساني، وفي إرساء السلام الدولي، وحتى لا يبقى شعارات تقال، بل واقع تعيشه المجتمعات والمجتمع الإسلامي معني برعاية ذلك وقد خلصت الدراسة الى عدة نتائج منها

1_ان الإسلام يدفع والسلم والسلام الدوليين

2_على المسلمين توعية وتثقيف المسئولين الدوليين بأهمية الاخذ بالقواعد الإسلامية في العلاقات الدولية

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة:

الحمدلله الذي بعث فينا محمداً- صلى الله عليه وسلم- هادياً وبشيراً الحمد لله على ما أسبغ علينا من نعم ظاهرة وباطنه، فلك الحمد يا رب كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك.

الذي خصنا بكتابة الجليل. وأكرمنا بشريعته السمحة، التي بها صلاح النفوس، الحمد لله الذي جعلنا خير امة أخرجت للناس التي بها صلاح النفوس.:{ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاء الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ}[1].

لقد جاءت الشريعة الغراء لتضع أحكاما واضحة لجميع البشر، ولم تفرق بين الناس في تطبيق هذه الأحكام، أو العمل بها للون أو جنس أو غنى أو فقر، فجعلت التقوى هي أساس التفاضل فالجميع سواسية أمام شرع الله تعالى، وسنة رسوله الكريم محمد صلى الله عليه وسلم وصحبة الكرام الأخيار، فكانت هذه الأحكام الشرعية هي الأهم منذ عهد صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى يومنا هذا، وان ابتعاد الناس عن الأخذ بهذه الأحكام والعمل بها فإن في ذلك هلاك لهم لأنهم ابتعدوا عن الدين القويم والشرع الحكيم.

وان من أهم المرتكزات التي حافظ عليها الإسلام، وسعى لترسيخها في المجتمع المدني والدولي هو السلام، فالإسلام لم يصلنا ليحل الخراب في البلدان ولا في الأبدان أبدا وإنما جاء لتعزيز السلم والسلام والحفاظ عليه، ومن هذا المنطلق كان لابد للإسلام أن يشرع من الأحكام الفقهية ما يعمل على تعزيز السلام وترسيخه في المجتمع الدولي مابين الدول الإسلامية وغيرها وكذلك تشريع الأحكام الخاصة لتعزيز السلم في المجتمع المدني من اجل الحفاظ على حقوق العباد من كل الأطياف والأديان وشرع أحكام خاصة للمحافظة على السلم والسلام، حتى لا تزهق الأرواح البريئة ولا تسلب الأموال والأنفس والأعراض وتضيع ولحقوق، ولم يكتفى الإسلام بذلك بل شرع العقوبات التي تحافظ على السلم والسلام من خلال إنزالها على المخطئين والمذنبين والمنتهكين للحقوق.

([1]) سورة الجاثية، الآية: 181.

مشكلة الدراسة

يعيش العالم في فوضى سياسية إن لم تضبط العلاقات الدولية بين الدولية بشكل تام وعادل، فستعم النزاعات بين الدول دون أن يكون هناك حالة قانونية تضبط حالات السلام الدولي المنشود بين الدول كما أثارت كذلك الشريعة الإسلامية وستبين هذه الدراسة:

1. ما قواعد السلام العالمي في الإسلام؟
2. ما ضمانات استمرار السلام العالمي بين الدول؟
3. ما موقف الإسلام من النزاعات بين الدول؟

سبب اختيار الموضوع

إن السبب الحقيقي وراء اختيار هذا الموضوع هو جمع قواعد إرساء السلام العالمي في الإسلام وضماناته بين دفتي رسالة علمية لتبين للعالم اجمع أن الإسلام دين السلام ودين الحفاظ على الحياة والعلاقة الدولية المتزنة بين الدول وفض النزاعات بين الدول ومحاربة الإرهاب وكذلك انسجام الموضوع مع طبيعة العمل الذي أقوم به وخدمة لطلبة العلم وإثراء الكتب والمراجع الإسلامية والفقهية والسياسة الشرعية بماده مفيدة لهم وإرضاء لله تعالى فجاءت الرسالة لتبين ذلك كله .

أهداف الدراسة

يمثل الهدف الحقيقي والرئيسي في دراسة واستخلاص الأحكام الفقهية التي تهدف الى إرساء السلام الدولي وسيتم تحقيق ذلك من خلال الأهداف الفرعية التالية:

1. فرز قواعد إرساء السلام العالمي في الاسلام.
2. فرز ضمانات إرساء السلام العالمي في الاسلام

أهمية الدراسة:

تتمثل أهمية الدراسة في أنها تبحث أحد أهم الموضوعات في الفقه الإسلامي التي تضبط العلاقات الدولية وسبل ترسيخ السلام ،فهي تبرز ملامح ديننا الحنيف في حل مشكلات العالم، والتي تهدف إلى إرساء السلام وتحقيقه على أرض الواقع.

وتظهر أهمية الدراسة من كونها قد تكون سبيلا للمضي قدماً من الباحثين والمهتمين في السلام العالمي بين الدول وتحقيقه والمحافظة عليه .وما سوف تنعكس على المعرفة العلمية المتعلقة بالموضوع في التركيز على هذه الأحكام وتفسيرها وإبرازها

منهج الدراسة

لقد اعتمدت في كتابة هذا البحث على اتباع عدة مناهج أهمها

1_ المنهج الاستقرائي : وذلك باستقراء ايات القرآن الكريم والحديث النبوي وأقوال الصحابة ومذاهب الفقهاء وكتب السياسة الشرعية وآراء العلماء في الكتب الفقهية الاصلية من باب الحرب والجهاد والعلاقات الدولية

2_المنهج التحليلي : وذلك من خلال تحليل ايات القرآن والحديث النبوي وأقوال الصحابة ومحاولة استنتاج الفكره الذهنية ' والمضطلحات العلمية ومحاولة التفريق بينها وآراء العلماء

3_المنهج الاستنباطي : حيث اتبعت منهج الفقه الإسلامي المقارن بين المذاهب كلما دعت الحاجة وبينا الراجح منها .

الدراسات السابقة

1_الجامع لأحكام القرآن (تفسير الطبري) : للامام أبي عبدالله محمد بن أحمد الانصاري القرطبي (761ه/1273)ها الكتاب تفسير جامع لايات الاحكام ولغيرها من الايات القرآنية في القرأن الكريم وهو من اجمع ما صنف في الفن وحدد القرطبي منهجة بانه يبين أسباب النزول ويذكر القراءات واللغات ووجوه الاعراب وتخريج الاحاديث وبيان غريب الألفاظ وتحديد أقوال العلماء والفقهاء ،ويكثر من الاستشهاد باشعار العرب ونقل عمن تقدمة التفسير مع تعقيبة على ما ينقل عنه ويمتاز هذا التفسير عما سبق من التفاسير الاحكام انه لم يقتصر على ايات الاحكام والجانب الفقهي منها بل ضم اليها كل ما يتعلق بالتفسير

2_اثار الحرب في الفقة الإسلامي دراسة مقارنة ،الدكتور وهبة الزحيلي ،كتاب معاصر في دراسة القانون الدولي للمسلمين في أمور الحرب والجهاد وهذا الكتاب بمنهجية البحث العلمي الحديث جيث جمع اراء علماء المشرق والمغرب والجانب الفقهي والقانوني وناقش الموضوع بشكل شامل ومتكامل مع اعتماده على كتب التراث من جميع المذاهب وتوثيق ذلك في الهوامش

3_احكام الحرب والسلام في دولة الإسلام للدكتور احسان الهندي وهو كتاب معاصر في دراسة العلاقات الدولية بين المسلمين وغيرهم من خلال تتبع اراء جميع المذاهب الإسلامية وبين الخلاف بينهم وبين الراجح منها بمنهجية البحث العلمي الحديث

4_فقة الجهاد، دراسة مقارنة لاحكامة وفلسفتة في ضوء القران الكريم والسنة النبوية من تاليف الامام يوسف القرضاوي وهو كتاب معاصر من جزئين يبحث من خلالهما احكام الجهاد والقتال وشمل كل الأحوال التي من الممكن ان تقع في الجهاد والقتال وجمع بين دفتيه اراء الفقهاء والعلماء والمذاهب وهو كتاب معاصر

5_مفهوم السلم في الفكر الإسلامي دراسة تحليلية مقارنة بين الشريعة والقانون ،للدكتور محمد نوري البازياني وهو كتاب معاصر جمع بين دفتيه مفهوم السلم والسلام في الفكر الإسلامي وتطوره من خلال العصور الاسلاميه المختلفة وقارنها بمفهوم السلم والسلام للأمم الأخرى

6_العلاقات الدولية في الفقة الإسلامي ،الدكتور عارف خليل ابوعيد وهو كتاب شامل للعلاقات الدولية في الإسلام وما تمر به من ظروف كالحرب واحكمها والاضطرابات وانتهاء الحروب والمحافظة على العهود والمواثيق وقد نقل اراء الفقهاء فيه ورجح منها

7_اداب الحرب في الفقة الإسلامي والقانون الدولي ،الدكتور علي بن عبدالرحمن الطيار وهو كتاب كعاصر كتب بالمنهجية المعاصره من خلال نقل اداب والاحكام ما قبل الحرب واثناءها وبعدها ومن يجب ان نقاتل ومن يعفى من القتال ويكون مستامن وكذالك ذكر اداب الاسرى و

حدود الدراسة:

الحدود المكانية: فرز وتقسيم الأحكام والقواعد الضمانات التي تهدف إلى إرساء السلام في المجتمع المدني والدولي في الاسلام

خطة الدراسة:

تأتي هذه الدراسة في مقدمة وفصلين وخاتمة ، وفي كل فصل مباحث ومطالب كما يلي:

الفصل الأول: مفهوم السلام العالمي في الإسلام ومرتكزاته ومبادئه، وفية ثلاثة مباحث

المبحث الأول: مفهوم السلام العالمي

المبحث الثاني: مرتكزات إرساء السلام العالمي.

المبحث الثالث: مبادئ إرساء السلام العالمي في الإسلام

الفصل الثاني: إرساء السلام العالمي وقواعده في الإسلام وضماناته. وفية مبحثان

المبحث الأول: قواعد إرساء السلام العالمي في الإسلام.

المبحث الثاني: ضمانات إرساء السلام العالمي في الإسلام .

الفصل الأول:

مفهوم السلام العالمي في الإسلام ومرتكزاته ومبادئة وفية ثلاث مباحث.

المبحث الأول: مفهوم السلام العالمي.

المبحث الثاني: مرتكزات إرساء السلام العالمي.

المبحث الثالث: مبادئ إرساء السلام العالمي في الإسلام

المبحث الأول

مفهوم السلام العالمي في الإسلام

مفهوم السلم والسلام لغة واصطلاحا

إن اصل مادة "السلم " و "السلام" هي الفعل الماضي الثلاثي "سَلمً" ومن معانيها الاستسلام والطاعة والخضوع والركون للسلم والصلح وترك الحرب والشقاق والمنازعة ،

ولقد ورد مفهوم السلم في معجم الوسيط بأنة "السلم : الإسلام والصلح وهو خلاف الحرب زالمسالم زصف للمصدر الواحد غيره سالمه وسلاما :أي صالحة ،تسالما :أي تصالحا

إن الإسلام أتى لإسعاد البشرية، ومن مقتضيات ذلك ان يعم السلام المجتمعات الدولية، وان يكون نبراس التعامل منها الرحمة والود والتقارب الآمن البعيد عن التنافر أو التناحر، لان الإسلام شريعة تجمع مجامع الخير، قال تعالى:{وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ }[1]، فالسلام هو أمان الله ﷻ في الأرض من جميع الآفات.

المطلب الأول: السلام في القرآن الكريم.

دعا القرآن الكريم إلى بناء علاقات إنسانية متميزة، بين الناس رغم التغاير في اللون أو اللغة أو الموطن أو القومية بينهم، لان الأصل في البشرية أنهم وحدة واحدة، وان تنوعت مشاربهم، وقد أمر القرآن أيضا بالمحافظة على هذه التعاملات الايجابية في مجالها الصحيح، والبعد عن أسباب التباغض أو التنافر المجتمعي، قال تعالى:{يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا}[2].

وكيف لا يكون الإسلام دين سلام، ورب الإسلام اتخذ اسم السلام من أسمائه الحسنى، كما ورد في محكم تنزيله، فقال تعالى: {هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ}[3]، و{السلام} مصدر بمعنى المسالمة وصف الله تعالى به على طريقة الوصف بالمصدر للمبالغة في الوصف، أي ذو السلام، أي السلامة،

---

[1] سورة الأنبياء، الآية: 107.

[2] سورة الحجرات الآية: 13.

[3] سورة الحشر، الآية: 23.

وهي أنه تعالى سالم الخلق من الظلم والجور، وفي الحديث "إن الله هو السلام"[1]، وبهذا ظهر تعقيب وصف {الملك} بوصف {السلام} فإنه بعد أن عقب ب {القدوس} للدلالة على نزاهة ذاته ﷻ، عقب بـ {السلام} للدلالة على العدل في معاملته ﷻ الخلق، وهذا احتراس أيضا[2].

ومن هنا نجد أن في المسلمين عدداً كبيراً تحت اسم عبد السلام وهذا لا يوجد بأي بقاع الأرض أبدا، والمؤمنون بهذا الدين لم يجدو اسما أفضل من أن يتسموا بالمسلمين، حيث يسالمون الكل، ويدعمون سلامة العباد والبلاد، قال تعالى: {مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاء عَلَى النَّاسِ} [3]، لأن الإسلام هو المظهر البين لمتابعة الرسول صلى الله علية وسلم فيما جاء به من الحق، واطراح كل حائل يحول دون ذلك[4].

وحقيقة الإسلام هو إسلام النفس لطاعة الله تعالى[5]، حيث قال تعالى: {بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِندَ رَبِّهِ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ}[6]، ولعل المتتبع للغة الإسلام يجد أن السلام والإسلام من أصل واحد، ولقد جعل الإسلام تحيته السلام فيما بينهم

فيقول المسلم للآخر، السلام عليكم ورحمه الله وبركاته، وكذلك ختام الصلاة أنه ﷺ:" كان يسلم عن يمينه وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله"[7]. بل وتحيتهم في الجنه السلام

---

(1) البخاري، محمد بن إسماعيل، **الجامع الصحيح المختصر** (1/ 286)، الطبعة الثالثة ، 1407 – 1987، دار ابن كثير– بيروت، تحقيق : د. مصطفى ديب البغا.

(2) ابن عاشور، محمد الطاهر، **التحرير والتنوير** (28/ 107)، الطبعة الأولى، 1420هـ/2000م، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت.

(3) سورة الحج، الآية: 78.

(4) ابن عاشور، **التحرير والتنوير** (3/ 47)

(5) ابن عادل، أبو حفص عمر بن علي، **اللباب في علوم الكتاب** (2/ 400)، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية– بيروت.

(6) سورة البقرة، الآية: 112.

(7) الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى، **الجامع الصحيح سنن الترمذي**، (2/ 89)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، تحقيق : أحمد محمد شاكر وآخرون، وقال حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح.

وقد وصف سبحانه وتعالى كتابه الكريم بأنه كتاب هداية، يهدي إلى سبل السلام، حيث، قال تعالى: {يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ}[1]، بأن يكون كل ذلك من السلامة[2].

ومن الآيات القرآنية التي تشير إلى مكانة السلام في الإسلام، سواء بتحية المسلمين فيما بينهم، أو بمناجاتهم ربهم واستسلامهم لربهم، ذات دلالة تبعث السلام بمعناها الصحيح الموجهة لعلاقة المسلمين بغيرهم، منها:-

- **قال تعالى: {إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ}[3]، موقع هذه الآيات من سوابقها موقع النتيجة بعد الدليل فإنه لما بين فضائل إبراهيم عليه السلام من قوله تعالى: {وَإِذِ ابْتَلَى} إلى هنا علم أن صاحب هذة الفضائل لا يعدل عن دينه والاقتداء به إلا سفيه العقل رديئ الرأي[4].**

- **قال تعالى: {قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ}[5]، وفي ذكر اسم الله تعالى بوصف الرب لجميع الخلق دون اسمه العلم إشارة إلى تعليل الأمر وأحقيته[6].**

- **قال تعالى: {تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا}[7]، وتحية الإسلام: سلام عليك أو السلام عليكم، دعاء بالسلامة والأمن، أي من المكروه لأن السلامة أحسن ما يبتغى في الحياة. فإذا أحياه الله ولم يسلمه كانت الحياة ألما وشرا، ولذلك كانت تحية المؤمنين يوم القيامة السلام بشارة بالسلامة مما يشاهده الناس من الأهوال المنتظرة[8].**

قال الثعلبي: السلام هو الله عز وجل وسميت الجنة دار السلام لسلامتها من الآفات والعاهات، وقيل : لأن من دخلها سلم من البلايا والرزايا أجمع، لأنها سلمت من دخول أعداء الله كيلا ينتغص أولياء الله فيها

---

(1) سورة المائدة الآية: 16.

(2) الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد بن المفضل، **مفردات ألفاظ القرآن** (1/ 493)، دار القلم ــ دمشق.

(3) سورة البقرة، الآية: 131.

(4) ابن عاشور، **التحرير والتنوير** (1/ 704)

(5) سورة الأنعام، الآية: 71.

(6) ابن عاشور، **التحرير والتنوير** (6/ 165)

(7) سورة الأحزاب، الآية: 44 .

(8) ابن عاشور، **التحرير والتنوير** (21/ 278)

كما يُنغّص مجاورتهم في الدنيا، سميت بذلك لأن كل حالة من حالات أهلها مقرونة بالسلام، فإما إبتداء دخولها ، أدخلوها بسلام آمنين، والملائكة بعد ذلك يدخلون عليهم من كل باب وتحيتهم فيها سلام، لا يسمعون فيها لغواً إلا سلاماً، وتحيتهم يوم يلقونه سلام[1]، فالسلام سمة بارزة في علاقة المؤمن الدنيوية والأخروية.

واستطيع أن اجزم أن السلام هي الفكرة الأساسية والتي تحتل مقاما رئيسيا ورأس الهرم لأهداف الإسلام العامة، فلقد صرح القران الكريم بذلك، قال تعالى:{يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيراً مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَن كَثِيرٍ قَدْ جَاءكُم مِّنَ اللّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُّبِينٌ* يَهْدِي بِهِ اللّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلاَمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنِ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ}[2].

: ما اثر لفظ السلام على الانسان والانسانية

1_يحث القران الكريم المسلمين أن لا يتوانوا عن إجابة أي دعوٌه للسلم أبدا، قال تعالى: {وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ} [3]، مالوا إلى السلم يعني المصالحة فاقبلوا منهم الصلح[4]، وأمرهم أيضا بأن الأعداء لو رضوا بالمسالمة فكونوا أنتم [أيضا] راضين بها[5].

ويقول تعالى: {وَلاَ تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلاَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِندَ اللّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ اللّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُواْ إِنَّ اللّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً}[6].

أي استسلموا للأمر ومن قرأ السَّلَامُ بالألف فله معنيان أحدها أن يكون المراد السلام الذي يكون هو تحية المسلمين أي لا تقولوا لمن حياكم بهذه التحية إنه إنما قالها تعوذاً فتقدموا عليه بالسيف لتأخذوا

---

(1) الثعلبي، أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم، **الكشف والبيان** (4/ 189)، الطبعة الأولى، 2002م، دار إحياء التراث العربي– بيروت، تحقيق : الإمام أبي محمد بن عاشور.

(2) سورة المائدة، الآية: 15– 16.

(3) سورة الانفال، الآية: 61– 62.

(4) الخازن، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي، **لباب التأويل في معاني التنزيل** (3/ 47)، دار الفكر– بيروت.

(5) ابن عادل، **اللباب في علوم الكتاب** (6/ 534).

(6) سورة النساء، الآية: 94.

ماله ولكن كفوا واقبلوا منه ما أظهره والثاني أن يكون المعنى لا تقولوا لمن اعتزلكم ولم يقتلكم لست مؤمناً وأصل هذا من السلامة[1].

2_إن التزام الانسان بمبدأ السلام يوقظ روحة وحواسه جميعا بحيث تجعل كل مشاعره و سلوكياته وتفكيره تدور في فلك السلام

3_هذه اللمحات تجعل السلام جوهراً أساسياً وسمه بارزة على الدين الإسلامي الحنيف، والسلام مقصد الذي يحقق الكليات الخمس وارتباط وثيق لا ينفك عنه أبدا، والسلام مرتبط بالرحمة فكلاهما مكمل للأخر ومرتبط بة ونبينا ﷺهو نبي السلام ونبي الرحمة .

المطلب الثاني: السلام في السنة النبوية.

نرى من خلال تتبعنا لأفعال النبي الكريم ﷺ في محور السلم والسلام انة كان يجمع الأمة ولا يفرق، وكان حريصا على ان ينعم الناس بنعمة الإسلام كبشرية عامة، وقد بين ذلك ﷻ حيث قال تعالى:{فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَاتٍ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ}[2]، فإذا كانوا لا يدركون صلاحهم فلا تذهب نفسك حسرات على قوم أضاعوا نفعهم وأنت قد أرشدتهم إليه وذكرتهم بة،[3] وقد وصف نفسه ﷺ حيث قال:" يا أيها الناس إنما أنا رحمة مهداة"[4]. "حديث مرفوع"

فالرسول ﷺ رحمة في مجمله، ومن الرحمة السلام والعيش الهنيء للبشرية جميعا، وقد ظهر ذلك في جميع مراحل حياة النبي ﷺ ومن ذلك:

أولا: الدور السلمي للرسول ﷺ قبل البعثة، لقد شهدت حياة النبي ﷺ قبل البعثة المواقف التي تدعم السلم في حياة المجتمعات سواء برفع الظلم عن المظلومين ام برفع أسباب الفرقة وجمع الكلمة، ومن ذلك:

---

[1] الرازي، فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي، **مفاتيح الغيب**، (11/ 3)، الطبعة : الأولى2000م، دار الكتب العلمية – بيروت.

[2] سورة فاطر الاية (8)

[3] ابن عاشور، **التحرير والتنوير** (19/ 114)

[4] الحاكم، محمد بن عبدالله، **المستدرك على الصحيحين** (1/ 91)، الطبعة الأولى، 1411– 1990م، دار الكتب العلمية– بيروت، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.

أ. حضوره ﷺ حلف الفضول: لقد شهد نبينا الكريم ﷺ حلف الفضول في مكة في دار عبد الله بن جدعان، لما فيه من الحفاظ على السلم ونصرة المظلوم وقد اقره النبيﷺ وأمضاه بعد الإسلام بل وامتدحه لما فيه من سبل إرساء السلام بين القبائل والمجتمعات، حيث قال ﷺ:"لقد حضرت في دار ابن جدعان حلفًا لو دعيت إليه الآن لأجبت"[1].

ب. موقف النبي ﷺ عند اختلاف قبائل قريش في وضع الحجر الأسود: عندما تم تعمير الكعبة وترميمها، اجتمعت القبائل لتنال شرف وضع الحجر الأسود في مكانه، اختلفت كلمتهم فيما بينهم من له المكانة التي تمكنه من الأحقية في حمل الحجر الأسود ووضعه في البناء، وقد تطور الأمر وتأزمت المواقف حتى كادت أن تحدث حربا بين القبائل العربية، ولما قدم النبي ﷺ قام بحل هذه المشكلة حتى لا تتفاقم، وأرسى سبل السلام بينهم بالعدل، بان جعل لكل قبيلة منهم مكانتها، حيث قال ﷺ:" لتأخذ كل قبيلة بناحية من الثوب ثم ارفعوه جميعا، ففعلوا ، حتى إذا بلغوا موضعه وضعه هو بيده"[2]، وبذلك يكون العدل بينهم متساوي في شرف حمل هذا الحجر، وبذلك عم السلام في المجتمع المكي وانتهى الخلاف. ولقد سلك النبي صلى الله علية وسلم هذا السلوك لكي يمنع الاقتتال بين قبائل قريش

ثانيا: الدور السلمي للرسول بعد البعثة، لقد شهدت حياة النبي ﷺ بعد البعثة الكثير من المواقف التي تحث المسلمين على وحدة المجتمع، ونبذ أسباب الفرقة، ومن أهم هذه المواقف:

أ. المحافظة على السلم المجتمعي قبل الهجرة: حرص النبي ﷺ على العلاقة مع قريش ايجابية، ولم يثر نزاعات رغم استفزاز قريش له ﷺ في كثير من المواقف، وكان سبيله الصفح الجميل لعل الله يهدي قريشا، قال تعالى:{فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفَّنَّكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ}[3]،

---

[1] أبو الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد الأزرقي، **أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار**، (2/ 252)، الطبعة الأولى، مكتبة الثقافة الدينية، دراسة وتحقيق: علي عمر.

[2] ابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري، **السيرة النبوية** (19/2)،دار الجيل- بيروت، تحقيق طه عبد الرءوف سعد.

[3] سورة الروم، الاية (58)

ب.

قال ابن عاشور في تفسيرة الأمر للنبيء ﷺ بالصبر تفرع على جملة {وَلَئِنْ جِئْتَهُمْ بِآيَةٍ}[1]، لتضمنها تأييسه من إيمانهم، وحذف متعلق الأمر بالصبر لدلالة المقام عليه، أي اصبر على تعنتهم، وجملة {إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ} تعليل للأمر بالصبر وهو تأنيس للنبيء ﷺ بتحقيق وعد الله ﷻ من الانتقام من المكذبين ومن نصر الرسول ﷺ، ولا يحملنك على ترك الصبر وهذا ما قالة ابن عاشور في تفسيرة [2].

وكان علية السلام ينصح أصحابه ﷺ ويأمرهم بالصبر على الأذى، وعدم اللجوء للعنف بالرغم مما كانوا يعانونه من العذاب الأليم، فمنها حين رأى ﷺ آل ياسر ﷺ يعذبون لأنهم آمنوا بالحق، وامنوا بالمبدأ وتحملوا الشدائد، عندها قال لهم ﷺ:" صبرا آل ياسر فإن موعدكم الجنة"[3] .

وكذلك موقفه ﷺ من أهل مكة لما خرج منها إلى الطائف، وقد رده ﷺ أهل الطائف ردا عنيفا، ولقي منهم ما لقي من العذاب، ومع ذلك لم يدع عليهم، ولكنه دعا لهم بالهداية، لما نزل ملك الجبال بالعذاب كان رده ﷺ رحمة وأمل في مستقبل مشرق يعمه السلم والسلام والأمن والآمان والمحبة والمودة القائمة على محبة الله ﷻ وتوحيده، حيث قال:" بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا"[4]، هذا هي سمات نبينا ودوره في تحقيق السلم والمحافظة عليه قبل الهجرة.

ت. السلم الداخلي بعد الهجرة: دخل النبي الكريم ﷺ المدينة وكانت تعج فيها الخلافات الاجتماعية والفرقة، ويأكل القوي الضعيف، وإن أول عمل عمله ﷺ أن أصلح بين الأوس والخزرج، وبنى المسجد وكانت المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار، حتى يرسي علية السلام سبل السلام الداخلي بين المسلمين وتوحيد صفوفهم وإشاعة السلم بينهم،

---

(1) سورة الروم.الاية (60)

(2) ابن عاشور، **التحرير والتنوير** (21/ 84)

(3) الحاكم، **المستدرك على الصحيحين**، (3/ 438) وقال: صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه.

(4) البخاري، **الجامع الصحيح المختصر** (3/ 1180).

وكذلك بعد دخوله المدينة شرع ﷺ بوضع وثيقة المدينة[1] وهي تمثل بلغة العصر، (أول دستور) ينظم علاقة المسلمين بغيرهم في المدينة، حتى لا يبغي احد على الآخر، ويرسي سبل السلام بينهم، وسط تعايش سلمي متكامل، بل أن كل الحروب التي خاضها النبي صلى الله عليه وسلم في تلك الفترة هي حروب من اجل إقامة السلم والسلام، وتوجت هذه السياسة بصلح الحديبية عام 6هجرية الذي أرسى سبل السلام بين أهل المدينة ومكة وأبعدهم عن شبح الحروب والاقتتال[2].

ث. السلم الخارجي في عصر النبوة: لقد حرص النبي الكريم ﷺ على تدعيم سبل السلام منذ توليه الحكم في المدينة فعقد الأحلاف، والهدنات منها مع قبائل العرب مثل الاتفاقيات السلمية التي وقعّها مع نصارى نجران، وأيله ويهود تيماء وفدك ولم يكتف بذالك بل ذهب لأبعد منها بان سعى لإقامة علاقات سلمية مع الإمبراطوريات المجاورة للدولة الإسلامية، فنراه يبعث الرسل والكتب إلى كسرى وهرقل عظيم الروم وملوك مصر وبيزنطة والحبشة للدخول في الإسلام والعيش في سلام وهذا العمل الدؤوب والسعي ما هو إلا لتجنيب شعوب المنطقة ويلات الحروب وليرسي سبل السلام في المنطقة كافة

وهكذا قد انتقل هذا المفهوم السلم الى الخلفاء الراشدين فوجدنا ان منهجهمم يقوم بنفس منهجية النبي صلى الله عليه وسلم [3]. في تحقيق السلم

وليس ذالك فقط بل شملت سماحة النبي ﷺ أهل الكتاب والمشركين فقد أوصى ﷺ بالقبط خيراً، حيث قال ﷺ:"إذا فتحتم مصر فاستوصوا بالقبط خيراً ، فإن لهم ذمة ورحمًا"[4]، وبذلك تظهر أعظم معاني العناية النبوية بالمجتمع الدولي والتصرف الصحيح مع غير المسلمين ان يكون بالقسط والرحمة ولا يتصرف معهم إلا ما فيه الخير لهم، لأنها وصية النبي ﷺ وهي واجبة التنفيذ من كل مسلم.

---

[1] ابن هشام، **السيرة النبوية** (3/ 31)، قال ابن إسحاق وكتب رسول الله ﷺ، كتابا بين المهاجرين والأنصار وادع فيه يهود وعاهدهم وأقرهم على دينهم وأموالهم وشرط لهم واشترط عليهم.

[2] الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن، **سنن الدارمي**، (2/ 310)، الطبعة الأولى، 1407ه، دار الكتاب العربي– بيروت، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي،.

[3] البازياني ،د محمد سيد ، مفهوم السلم في الفكر الإسلامي ،دار المعرفة ، (86)

[4] الحاكم، **المستدرك على الصحيحين**، (2/ 553) وقال: صحيح على شرط مسلم .

فنرى أن أبا بكر الصديق يرسل الجنود لتأديب المرتدين الذين خانوا العهد ونرى عمر بن الخطاب يعقد معاهدات مع أهل مدينه القدس عند محاصرتها[1].

وكذالك في زمن عثمان بن عفان نراه يتعاهد مع أهل قبرص وكذلك أهل القسطنطينية كل ذلك من اجل إرساء السلام، ومنذ ذلك الحين تطور مفهوم السلام العالمي وارتبط بحكام المسلمين ،الذين ييسعون الى نشر هذا الدين [2].

المبحث الثاني: مرتكزات إرساء السلام العالمي.

إن الله تعالى قد خلق الكون في أحسن هيئة وصورة، وجعله منضبطاً وقد جعل الله سبحانه وتعالى للبشرية الظروف والأدوات التي من خلالها تسهل للإنسان الوصول لقمة العمارة والحفاظ على الكون بشكل قويم، والاستفادة التامة من خيراته، قال تعالى:{هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا}[3].

وان من أهم العقبات التي تحول دون عمارة الأرض والاستفادة من خيراتها كما أوصى الله سبحانه وتعالى هي معضلة الحروب والإفساد في الأرض وسفك الدماء، فلا يمكن تصور إعمار في الأرض بوجود الاضطرابات والحروب، والنزاعات التي تؤخر العماره في الأرض، قال تعالى (وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ (30)) [4] وهذا الافساد ما يؤخر التعاون الايجابي الذي دعا إليه الإسلام لعمارة الأرض، وهذا كله من الفساد، فساد في البلاد والعباد التي حذر الله تعالى من العمل بها[5].

---

[1] البازياني ، د محمد سيد ، مفهوم السلم في الفكر الإسلامي ، دار المعرفة (86-87)

[2] المرجع السابق (88-108)

[3] سورة هود، الآية: 61.

[4] سورة البقرة ، الآية 30.

[5] الحناكي ، محمد فيروز ، **السلام في الإسلام**، مقال جريدة الوطن عدد 7855

قال تعالى:{وَاللَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ}[1]، يسعون سعي فساد، أو يفسدون بسعيهم فسادا، أو يسعون مفسدين، وأن يكون مفعولا من أجله، أي: يسعون لأجل الفساد، وأن الساعي في الأرض بالفساد ممقوت عند الله[2].

وقال تعالى:{وَلاَ تَعْثَوْاْ فِي الأَرْضِ مُفْسِدِينَ}[3]، وقد ذكر ابن عادل قال الزمخشري: فقيل لهم لا تتمادوا في الفساد في حال فسادكم؛ لأنهم كانوا متمادين فيه، فغاير بينهما كما ترى[4]، ولما كلف الباري البشرية بعمارة الأرض والعناية بها، قال تعالى:{هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا}[5]، وان يكون هذا الاستخلاف فيها بالمنهج القويم الذي جعله ﷻ محور الحياة ومرتكزاتها، ولا بد عند ذلك من شمول هذا

المنهج المجتمع الدولي بإرساء السلام العالمي حتى تنسجم معطيات الواقع وذلك المنهج الحياتي، ومن أهم هذه المرتكزات:-

أولا: حصانة الذات البشرية.

الحياة البشرية هبة الله ﷻ لعباده وعدها الإسلام حقا لكل إنسان، وكفلتها الشريعة ورعايتها وحرمت الاعتداء عليها، وهذه الحصانة اوجب على الأفراد والمجتمعات والدول رعايتها وحمايتها من أي اعتداء، قال تعالى:{وَلاَ تَقْتُلُواْ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ}[6]، ولقد كانت حالة العرب في الجاهلية من التسرع إلى قتل النفوس فكان حفظ النفوس من أعظم القواعد الكلية للشريعة الإسلامية. ولذلك كان النهي عن قتل النفس من أهم الوصايا التي أوصى بها الإسلام أتباعه في هذه الآيات الجامعة[7]

---

[1] سورة المائدة، الآية:64.

[2] ابن عادل، **اللباب في علوم الكتاب** (7/ 433)

[3] سورة البقرة، الآية: 60.

[4] ابن عادل، **اللباب في علوم الكتاب** (2/ 113)

[5] سورة هود، الآية: 61.

[6] سورة الأنعام الاية (151)

[7] ابن عاشور، **التحرير والتنوير** (14/ 73)

ومن يعتدي على نفس إنسانية فكأنما اعتدى على المجتمع الإنساني بأسره، قال تعالي: {مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا}[1] وهذا بيان أن قتل النفس بغير حق جرم فظيع، كفظاعة قتل الناس كلهم، والمقصود من الإخبار بما كتب على بني إسرائيل بيان للمسلمين أن حكم القصاص شرع سالف ومراد لله قديم، لأن لمعرفة تاريخ الشرائع تبصرة للمتفقهين وتطمينا لنفوس المخاطبين[2].اما النفوس الغير معصومة وهم المحاربون فإن قتلهم من اهم الدعائم ومرتكزات إرساء السلام العالمي

وجاءت السنة النبوية مؤكدة على هذا البعد في حصانة النفس البشرية، فقد جاء أن رسول الله ﷺ كان يطوف بالكعبة ويقول بما حدثنا عبد الله بن عمرو قال رأيت رسول الله ﷺ يطوف بالكعبة ويقول:" ما أطيبك وأطيب ريحك، ما أعظمك وأعظم حرمتك، والذي نفس محمد بيده لحرمة المؤمن أعظم عند الله حرمة منك، ماله ودمه وأن نظن به إلا خيرا"[3]، لأن صيانة النفس البشرية بصورة عامة والمحافظة عليها

يتساوي فية الجميع أمامها، ومن هنا يتقرر وضع غير المسلمين مقارنا بوضع المسلمين في حفظ النفس وصيانتها، ويعد ذلك تحصينا لكل النفوس إلا بحقها وهذا الحق على النفس البشرية لم يترك للإفراد تقريره، وإنما للقضاء هو صاحب الكلمة فيه، حتى تتكامل النظرة في تحصين هذا الحق واستقراره

والحصانة البشرية مرتكز مهم من المرتكزات لارساء السلام لانها تحصن الانفس من القتل.

---

[1] سورة المائدة(32)

[2] ابن عاشور، **التحرير والتنوير** (5/ 89)

[3] سنن ابن ماجه (2/ 1297) في الزوائد في إسناده مقال . ونصر بن محمد شيخ ابن ماجة ضعفه أبو حاتم وذكره ابن حبان في الثقات.

ثانيا:الأخوة الإنسانية.

قال تعالى ((إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ) (10) [1] **شهد التاريخ الإسلامي بان الأخوة الإنسانية التي عاشها المسلمون وغير المسلمين في المجتمع الإسلامي مثالية في واقعها، قال تعالى:{ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ}**[2]**، وقد بين الله جلَّ وعلا في محكم كتابه: أن الحكمة في جعله بني آدم شعوباً وقبائل هي التعارف فيما بينهم، وليست أن يتعصب كل شعب على غيره، وكل قبيلة على غيرها، فاللام في قوله {لِتَعَارَفُوا} لام التعليل، والأصل لتتعارفوا، وقد حذفت إحدى التاءين. فالتعارف هو العلة المشتملة على الحكمة**[3]**.**

قال ابن عاشور معلقا على هذه الاية: ونودوا بعنوان {الناس} دون المؤمنين رعيا للمناسبة بين هذا العنوان وبين ما صدر به الغرض من التذكير بأن أصلهم واحد، أي أنهم في الخلقة سواء ليتوصل بذلك إلى أن التفاضل والتفاخر إنما يكون بالفضائل والى أن التفاضل في الإسلام بزيادة التقوى، فكان هذا التقسيم الذي ألهمهم الله إياه نظاما محكما لربط أواصرهم دون مشقة ولا تعذر فإن تسهيل حصول العمل بين عدد واسع الانتشار يكون بتجزئة تحصيله بين العدد القليل ثم ببث عمله بين طوائف من ذلك العدد القليل ثم بينه وبين جماعات أكثر، وهكذا حتى يعم أمة أو يعم الناس كلهم وما انتشرت الحضارات المماثلة بين البشر إلا بهذا الناموس الحكيم، والنص في قوله {إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى} مستعمل كناية عن المساواة في أصل النوع الإنساني، ليتوصل من ذلك إلى إرادة اكتساب الفضائل والمزايا التي ترفع بعض الناس على بعض كناية بمرتبتين، والمعنى المقصود من ذلك هو مضمون جملة {إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ} فتلك الجملة تتنزل من جملة {إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى} منزلة المقصد من المقدمة والنتيجة من القياس ولذلك فصلت لأنها بمنزلة البيان[4] **فبالاخوة الإنسانية تمتنع الفرقات وتذوب العنصرية والطبقية بين الشعوب والفئات.**

---

(1) سورة الحجرات (10)

(2) سورة الحجرات(13)

(3) الشنقيطي، **أضواء البيان** (3/ 45)

(4) ابن عاشور، **التحرير والتنوير** (26/ 215)

ثالثا: الوحدة الإنسانية.

قال تعالى:{يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاء وَاتَّقُواْ اللّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا}[1]يقول تعالى مخبراً للناس أنه خلقهم من نفس واحدة، وجعل منها زوجها، وهما آدم وحواء، فجميع الناس في الشرف بالنسبة الطينية إلى آدم وحواء سواء، وإنما يتفاضلون بالأمور الدينية، وهي طاعة الله ومتابعة رسوله ﷺ؛ ولهذا قال تعالى بعد النهي عن الغيبة واحتقار بعض الناس بعضًا، منبها على تساويهم في البشرية[2]

وقد خطب النبي ﷺ الناس يوم حجة الوداع وقد أكد على حقيقة هذه الوحدة الإنسانية، التي مردها لأصل واحد، مدعاة إلى الإقبال على تعايش أممي قائم على التفاعل الايجابي، قال ﷺ:"أيها الناس: إن أباكم واحد وإن دينكم واحد، أبوكم آدم، وآدم خلق من تراب". [3].

أما هذه االايجابية لعلاقة بين المسلمين وغيرهم فقد نص القرآن الكريم على دستوريتها، حيث قال تعالى:{لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ*إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ}[4]،

أي لا ينهاكم عن الإحسان إلى غير المسلمين الذين لم يقاتلونكم في الدين، أن تحسنوا إليهم وتعدلوا[5]، وقال أهل التأويل هذه الآية تدل على جواز البر بين المسلمين وغيرهم[6].

---

(1) سورة النساء (1)

(2) أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، (7/ 385)، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، المحقق : سامي بن محمد سلامة.

(3) ابن الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد** (7/ 401)، طبعة دار الفكر، بيروت، رواه البزار، ورجال البزار رجال الصحيح.

(4) سورة الممتحنة (8-9)

(5) ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، (8/ 90)

(6) الرازي، **مفاتيح الغيب**، (29/ 263)

رابعا: المعاملة الحسنة.

اوجب الإسلام على المسلمين المعاملة الحسنة لغير المسلمين، وان معاملتهم بالخطاب الحسن، حيث قال تعالى:{وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ}[1]، فالقرآن ينهي عن حوارهم في دينهم إلا بالتي هي أحسن، ولكن المقصود بها ما لا يخرج عن الحكمة والموعظة الحسنة بقرينة ، إذ لم يعطف مصدر المجادلة على الحكمة والموعظة بأن يقال: والمجادلة بالتي هي أحسن، بل جيء بفعلها، على أن المقصود تقييد الإذن فيها بأن تكون كالتي هي أحسن[2].

فهذا النص تدل صياغته على أنه بلغ حد العموم والمرونة، أما المبدأ الذي جاء به النص فلم يُعرف بعدُ أن هناك ما هو خير منه، ولا يمكن أن يتصور العقل البشري أن هناك طريقاً لأصحاب الدعوات يسلكونها في نشر دعواتهم خيراً من طريق الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن[3].

وعلى المستوى الاجتماعي أباح القرآن الكريم بناء الأسرة المسلمة مع الكتابية، وكذلك مشاركتهم طعامهم، قال الشيباني: لا بأس بأن يؤكل ويشرب في آنية المشركين[4]، قال تعالي: {الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ}[5]، وقد أجمع العلماء على إباحة الزواج بالكتابيات، لأنها تلتقي مع المسلم في الإيمان ببعض المبادئ الأساسية، من الاعتراف بإلاله، والإيمان بالرسل وباليوم الآخر، وما فيه من حساب وعقاب، فوجود نواحي الالتقاء وجسور الاتصال على هذه الأسس يضمن توفير حياة زوجية مستقيمة غالباً، ويرجى إسلامها فيما بعد[6]ـ

---

(1) سورة العنكبوت(46)

(2) ابن عاشور، **التحرير والتنوير** (13/ 263)

(3) عبد القادر عودة، **التشريع الجنائي في الإسلام**)، دار الكتب العلمية. (1/ 22)،

(4) السرخسي، أبو بكر محمد بن أبي سهل **شرح السير الكبير** (1/ 156)

(5) سورة المائدة(5)

(6) وهبة الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته** (9/ 145)

روي عن عمر بن الخطاب ﷺ أنه كان يسأل القادمين من الأمصار عن أحوال أهل الكتاب، ويشدد في المسألة، خشية أن يكون أحد من المسلمين قد أفضي إليهم بأذي، فيقولون له: ما نعلم إلا وفاء وبرا محضا، ومات وهو يوصي الخليفة بعده خيرا بأهل الكتاب، وأن يقاتل من ورائهم، يعني يحميهم ـ ولا يكلفهم فوق طاقتهم[1].

قال الزحيلي: وجوب الكف عنهم وحمايتهم، بسبب عصمة أنفسهم وأموالهم بالعقد، وروى البخاري عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: «وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله ﷺ: أن يوفى لهم بعهدهم، وأن يقاتَل من وراءهم، ولا يكلَّفوا إلا طاقتهم»[2].

والخلاصة أن منظور الدين الإسلامي للسلام الدولي العالمي يتميز عن غيره من الأديان والمدارس الفكرية بأنه سلام شامل وعام صالح لكل زمان ومكان، وهنا تكمن انفراده بين النظريات فالسلام الدولي العالمي في الإسلام هو سلام عادل لا سلام اعتداء وسلام استقرار لا سلام اضطرابات وايجابي حقيقي واقعي من سماته الأساسية المحبة والرحمة والتعاون والحرية والتسامح والعفو والصفح والتفاهم والتعايش والعدل الايجابي لا سلام سلبي وانغلاق على الذات والتكور على النفس والانكماش مما يزيد العزلة ولا ينبت أشجار التعاون بين الأمم والشعوب ولإدراك وفهم ماهية حقيقة السلام الدولي العالمي في الإسلام لابد من فهم ودراسة مرتكزاتة ودعائمه المكونة له حتى يتسنى لنا إدراك حقيقته الكامنة والمتكاملة بمركب سماوي من خلال عناصره ودعائمه النقية ولذلك لا توجد أي صعوبات في العمل مع كافة الأطراف الدولية

لتطوير قواعد القانون الدولي ووضع أساس نظام دولي جديد اكثر عدلا واستقرارا ويتم بقبول الجميع [3].

---

[1] ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي، **البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير**، (402/8)، الطبعة الاولى، دار الهجرة للنشر والتوزيع– الرياض، المحقق: مصطفى أبو الغيط وآخرون.

[2] وهبة الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته** (8/ 43)

[3] البازياني ،د محمد سيد ، **مفهوم السلم في الفكر الإسلامي** (ص110)، دار المعرفة.

المبحث الثالث

مبادئ إرساء السلام العالمي في الاسلام

اعتنى الإسلام بالعلاقات الدولية بين المسلمين وغيرهم، كونه منفتح على الآخر وغير منغلق، فمنذ انطلاقة الدعوة الإسلامية الأولى في مكة كانت وجهة الإسلام نحو تحسين العلاقة مع غير المسلمين، والسعي إلى إرساء السلام العالمي، ومن ذلك الهجرة إلى الحبشة لما ضاقت قريش ذرعا بالمسلمين وجه الرسولﷺ بعضهم إلى الحبشة، للتخلص من ظلم قريش واضطهادهم[1]، حيث كانت الإشارات الأولى للسعي نحو العالم بسلام.

إن حفاظ الإسلام على السلم العالمي ودعمه، وحرصه على نشر دعوته السلمية، وفكرته عن وحدة البشرية تجعل منه نظاماً عالمياً صالحاً للاهتداء بتعاليمه كل المجتمعات ، إذ إن نظرته الإنسانية للناس تتخطى حدود القوميات الضيقة، وعصبيات الجنس واللون والوطن، ولأن اعتقاده بوحدة الدين في أصل الرسالات السماوية يشيع جواً ودياً من التسامح[2].

ولما هاجر علية الصلاة والسلام إلى المدينة المنورة واستقرت الدولة الإسلامية فيها، باشر النبيﷺ بإرسال الرسائل إلى الدول العظمى في المنطقة، فارس والروم واليمن والحبشة والمقوقس صاحب الإسكندرية، يدعو قادتها وشعوبها إلى الإسلام[3]، وحسن العلاقات الإنسانية بعيدة عن الحروب وان يعم السلام ويتمتع المجتمع الإنساني بالحريات.

وعلى ذلك تعد العلاقات الإنسانية ضرورة من ضرورات الحياة البشرية المشتركة، وقد أشار القرآن الكريم إلى هذه العلاقات حيث قال تعالى:{يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا}[4]، والخطاب هنا تناول جميع الناس بكافة تشكيلاتهم وتجمعاتهم الاجتماعية، موضحا ﷻ على أن هذا التقارب البشري قائم على التفاعل الإيجابي.

---

(1) الحاكم **المستدرك** (2/ 679)

(2) الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته** (8/ 521)

(3) الحاكم **المستدرك** (4/ 41)

(4) سورة الحجرات (13)

أولا: المساواة الاجتماعية.

تعتبر فكرة المساواة هي الدافع الأساسي لكثير من الثورات قديمًا وحديثًا، فما أكثر ما تهفو قلوب البشر على اختلاف ألوانهم وأجناسهم إلى نوع من التساوي في الحظوظ والأرزاق؛ ولكن التساوي بهذا المعنى يكاد يكون مستحيلًا، فالشيوعية التي هي أكثر أفكار الإنسان طموحًا نحو المساواة، تنتهي إلى القول بأن توزيع الطيبات يجب أن يتم حسب حاجة كل إنسان، كما أن العمل والإنتاج يجب أن يتم حسب كفاءة كل إنسان وطاقته، وهو تسليم بديهي بأن البشر يختلفون في طاقتهم وقدراتهم وإمكانياتهم، فالتساوي بمعنى التماثل والتعادل في كل شيء أمر يخالف طبيعة الحياة وناموسها، فالحياة تقوم على التنوع والتفاوت والتضاد[1].

تعد المساواة في الشريعة الإسلامية أساسا من أسس العلاقات البشرية، ، ولم يفرق الله عز وجل بين امة أو اخرى، قال تعالى للإنسان:{وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ}[2]

إن أول إعلان للمساواة في تاريخ الإنسانية، جاء به الإسلام، فلأول مرة في تاريخ البشرية يأتي دين يكون رحمة للعالمين الا وهو الإسلام ، دين موجه إلى البشرية كلها، ويعتبر كل إنسان على وجه الأرض مساويا للآخر، وهو أهل لثبوت الحقوق وتحمل الواجبات كأي إنسان آخر، وأن كلا من الأصل والجنس واللون واللغة لا يمكن أن يفرق بين إنسان وآخر أمام الشريعة، ولم يكن مبدأ المساواة الذي أعلنه الإسلام مبدأ نظريا كما فعلت الثورات والإعلانات العالمية لحقوق الإنسان، بل إن هذا المبدأ طبق في واقع الناس على مجتمع يتمايز فيه الناس بالأصول والأحساب والغنى والثروة، إن مجتمعا يقف فيه بلال الحبشي، وصهيب الرومي، وسلمان الفارسي، وخباب بن الأرت، وعمار بن ياسر بجانب أبي سفيان، وعثمان بن عفان، وعمر بن الخطاب لدليل قاطع على أن العصبيات

والقوميات والجنسيات قد ذهبت إلى غير رجعة، وانصهرت في عقيدة واحدة، هي عقيدة التوحيد، تحت لواء واحد، هو لواء الإسلام، وأمام نظام واحد هو شريعة الله[3].

---

(1) رابط الموضوع: http://www.alukah.net/web/fouad/0/31737/#ixzz4Of2Ak3hA لفؤاد عبد المنعم أحمد، **مبدأ المساواة في الإسلام.**

(2) سورة البلد(10)

(3) حسين حامد حسان، **حق المساواة في الشريعة الإسلامية** (ص: 2)

وقد قرر الإسلام في وضوح وعزم مبدأ المساواة وهو أعظم المبادئ في مقاومة الشرور الإجتماعية وأخصها الفقراء، وجعل هذه المساواة مستقرة في ضمير المسلم ومالكة زمام تصرفاته[1].

والخلاصة ان المساواة الاجتماعية تقتل كل السبل نحو ايغار الصدور بالفوارق والطبقية مما تيسر سبل السلام الداخلي مما ينعكس ذلك على الشأن العام

ثانيا: المعاملة بالمثل.

من قانون العدالة في التعامل الإنساني بين الآحاد والجماعات سواء أكان من يعامله مسلما أم غير مسلم، وبمقتضى ذلك كان على المسلم أن يعامل من يعتدي عليه بمثل ما يعامله ذلك المعتدي، وإذا كان الاعتداء ظلما فرده عدلا[2]، لذا قال تعالى:{وَجَزَاء سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ}[3].

إن الدين الإسلامي دين رحمه وفضيلة وعفه وعدل وإتقان وتفنن في المعاملة مع الأمم والبشر، ومن هذا المنطلق والمفهوم أتى مبدأ المعاملة بالمثل

وهذا من رحمه الله حتى تتقبل الشعوب بعضها وتنبت المودة فيما بينهم، فلم يذكر التاريخ أبدا أن النبي ﷺ قد غدر أو رد على المعاملة الطيبة بالجحدان، وان هذا من شانه ترسيخ السلام والثقة بين الشعوب والأمم وقد اقره الإسلام مبدءا من مبادئ إرساء السلام الدولي العالمي، وهو منهج الإسلام في معاملته مع الشعوب الأخرى ودعوته للانضمام تحت لوائه سواء في حالة السلم او الحرب والصداقة والعداء[4]، قال تعالى:{وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ}[5]، قال ابن العربي للعلماء ثلاثة أقوال[6]:

---

(1) عزام **الرسالة الخالدة** ص 72طبعة ثانية 1976 المطبعة الوطنية.

(2) ابو زهرة **العلاقات الدولية في الإسلام** (ص36)، زيدان **مجموعة بحوث فقهية** (ص 39).

(3) سورة الشورى (40)

(4) الزحيلي ، د وهبه ،اثار الحرب ، دار الفكر (501)

(5) سورة فصلت(34).

(6) ابن العربي، محمد بن عبد الله الأندلسي، **أحكام القرآن** (5/ 484)، دار الكتب العلمية.

الأول: ادفع والصفح عن إساءة المسيء.

الثاني: ادفع المنكر بالموعظة الحسنة.

الثالث: ادفع سيئتك بالحسنة بعدها.

وذلك من أجل التعارف الذي أمر به الله فيما بين الشعوب. ومن أجل التعريف بحقائق الإسلام السلمية، ورسالته العالمية الإنسانية: العقلانية الخطاب، والعلمية في الحوار، والداعية لجميع الأمم والشعوب قبل أربعة عشر قرنًا إلى نظام عالمي جديد إنساني، يقوم على التعاون والتكافل في شؤون الحياة الكريمة فيما بين جميع بني الإنسان على اختلاف الأعراق، والأجناس والأوطان، والأديان[1]

ولقد جاء في رسالة عمان (وفي الوقت الذي دعا فيه الإسلام إلى المعاملة بالمثل، حث على التسامح والعفو اللذين يعبران عن سمو النفس قال تعالى:{وَجَزَاء سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ}[2] وهذا المبدأ لا يتنافى مع العدل والإحسان والعفو والتسامح والفضيلة أبداً، لأنه محدد بحدود الحق.

روي عن النبي ﷺ أنه قال :{من عامل الناس فلم يظلمهم، وحدثهم فلم يكذبهم، ووعدهم فلم يخلفهم، فهو ممن كملت مروءته وظهرت عدالته ووجبت أخوته}[3]، فالإحسان مع الناس بتحمل أذاهم وكف الأذى عنهم، فإن آذوه عفى وصبر وصفح وغفر، وإذا عامل الناس عاملهم بالفضل والإحسان فيعطيهم وإن منعوه، ويصلهم وإن قطعوه، ويمن عليهم وإن حرموه، وإنما يستخلص له ذلك ويصطفى له بأنه كان بالله غنياً، وبه راضياً، ومنه قريباً، ولديه حبيباً، فصارت الدنيا كجناح بعوضة فَمَنَّ بلا غَضَاضة[4].

والخلاصة في المعاملة بالمثل انها تحفز العمل الإيجابي بين الشعوب حتى تنعكس الإيجابية على انفسهم ويرد ما تقدمه للأمم الأخرى لها

---

[1] مجلة مجمع الفقه الإسلامي (2/ 15072)، وهي مجلة معروفة تصدر عن مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي، رسالة معالي الدكتور محمد معروف الدواليبي.

[2] سورة الشورى(40)

[3] أبو نعيم الأصبهاني، **أخبار أصبهان**، (427/8)

[4] د. ياسر بُرهامي، **الاستقامة** (ص: 28)، اعداد وتنسيق: براحة الدورات الشرعية والبحوث العلمية.

ثالثا: العدالة الشاملة، العدالة في لم تقف عند فئة اجتماعية كما هي عادة المجتمعات، فكان القوي فوق القانون والضعيف يطبق عليه القانون، وقد نقد الإسلام هذه الطريقة فقال ﷺ:"يا أيها الناس إنما هلك الذين من قبلكم، أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد"[1].

ومن هنا دعا الإسلام إلى العدالة الشاملة، وفي توجيه التشريع الإسلامي في بناء الأحكام الشرعية التي تنطلق من تلك العدالة، التي نظمت كافة العلاقات الإنسانية، سواء كانت بين المسلمين بعضهم مع بعض أم كانت بين المسلمين وغيرهم، انطلاقا من قوله تعالى:{إِنَّ اللّهَ يَأمرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ }[2]، [3].

العدالة بمعناها الواضح والشامل قد أقره الإسلام وجعله قاعدة من قواعد الحكم بين الناس، وهو يقوم على إعطاء كل ذي حق حقه، والعدالة الإسلامية تحمى المسلمين وغير المسلمين، وتفرض على أولى الأمر حماية حقوق الإنسان دون تمييز أو تحيز، وهذا يقوى ثقة الإنسان بنفسه وفى النظام السياسي الذي يعيش في كنفه، وهذا يدفعه إلى المطالبة بحقوقه وممارستها من دون حرج أو خوف[4]، يقول تعالى:{ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُواْ اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى}[5]، وامر الله تعلى رسوله الكريم بالحكم بالعدل حتى مع المخالفين لدين الإسلام، فيقول تعالى:{فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءهُمْ وَقُلْ آمَنتُ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِن كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ}[6]، والعدالة من الثوابت في المجتمع لا يحول بينها قرابة او صداقة وولا عداوة والمراد هنا الاعتدال المجازي وهو اعتدال الأمور النفسانية من التقوى ومكارم الأخلاق، وإنما أمر بالاستقامة، أي الدوام عليها، أي أعدل بينكم ولا أخاصمكم على إنكاركم صدقي[7].

---

(1) البخاري، **الجامع المختصر الصحيح**- (3/ 1282) حديث رقم 3288 أبو الفتح تقي الدين محمد بن أبي الحسن، **الإلمام بأحاديث الأحكام** (ص: 334)، الطبعة الثانية، دار المعراج الدولية- الرياض، تحقيق: حقق نصوصه وخرج أحاديثه حسين إسماعيل الجمل.

(2) سورة النحل (90)

(3) ابن عاشور، **التحرير والتنوير** (13/ 204)

(4) حمدي شفيق، **الإسلام والآخـــر الحوار هو الحل**
ص39، http://webcache.googleusercontent.com

(5) سورة المائدة (8)

(6) سورة الشورى(15)

(7) ابن عاشور، **التحرير والتنوير** (25/ 128).

قال القفال الشافعي: معناه أن ربي أمرني أن لا أفرق بين نفسي أو أنفسكم بأن آمركم بما لا أعلمه أو أخالفكم إلى ما لا أنهاكم عنه ، لكني أسوي بينكم وبين نفسي كذلك أسوي بين أكابركم وأصاغركم في الحكم[1].

والخلاصة في كونها العدالة من مبادئ إرساء السلام العاملي هو ماجاء في كلام ابوزهرة

قال أبو زهرة:ألا فليعلم الناس اليوم أنه لا يصلح العالم إلا إذا كانت العدالة ميزان العلاقات الإنسانية في كل أحوالها، فلا يبغى قوى على ضعيف ولا يضيع حق فيعم السلام جميع المجتمعات[2].

رابعا: التعاون الإنساني.

التعاون الإنساني: هو ارتباط مجموعة من الأفراد على أساس الحقوق والالتزامات المتساوية لمواجهة ما قد يعترضهم من المشاكل والتحديات الاقتصادية، او الاجتماعية ونحوها، والتغلب عليها، ومن أهم أنواعها التعاون لأجل مساعدة المحتاجين، وإغاثة الفقراء وإنقاذ الملهوفين[3]، دعا الإسلام البشرية للتعاون الإنساني في مجالات الخير والشراكة الاجتماعية بمقدرات الحياة، دعوة للنماء والتقدم لرفعه الأمم بما يحقق السعادة والاستقرار.

---

(1) ابن عادل، **اللباب في علوم الكتاب** (17/ 179)

(2) أبـو زهـــرة، محمـد، **العلاقات الدولية فى الإسلام** (ص 29) الـدار القوميـة- القاهـرة، 1964هـ.

(3) **علي القره داغي، تأصيل التعاون الإنساني، الشراكة في العمل الإنساني من منظور الشريعة الإسلامية، ص2، http://iumsonline.org/ar/**

قال تعالى:{وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُواْ اللّهَ إِنَّ اللّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ}[1]، ليعن بعضكم بعضا على البر والتقوى[2]، دعوة إلى عدم التعامل مع الأخطاء، كذريعة إلى التعدي، والأصل السعي إلى التعاون على البر والتقوى، وتنشيط هذا المبدأ كنبراس فاعل، ومؤثر في العلاقات الدولية، ولا تبقى كلمات مدونة غير فاعلة، لأن عدم فعاليتها في الحياة الإنسانية، يعني دعوة إلى التعاون على الإثم والعدوان، وقد ورد النهى عن ذلك[3].

قال أبو زهرة : لقد نفذ عليه السلام، مبدأ التعاون الدولي، عندما جاء إلى المدينة فعقد مع اليهود حلفا أساسه التعاون على البر، وحماية الفضيلة، ومنع الأذى وأكد ذلك بالمواثيق، ولكن اليهود نقضوا حلف التعاون، ودبروا الأمر مع المشركين ضد النبي ﷺ وكان أساس هذا التعاون إن يتنافروا على دفع الاعتداء وإقامة الحق أو بعبارة عامة ما يسمى في هذا العصر بالتعايش السلمي[4].

فبالتعاون يتمكن المسلمون في العالم من تجاوز الحدود والقيود الضيقة والعصبيات المغلقة الموروثة للمنازعات والخلافات الجزئية؛ لأن رابطة الأخوة القائمة بينهم أقوى وأصلب من العلاقات الجنسية (التجنس) ومضايقات العنصرية، ولأن مصيرهم وأهدافهم في الحقيقة واحد، استأصل الإسلام جذور الأحقاد والعداوات البشرية، فقضى على الفوارق الجنسية (التجنس) والعصبية وتناحر الطبقات، وأحل محلها روح المحبة والإنسانية والتعاون والتسامح، كما أنه انتزع من فكرة القومية تلك (الأنانية) الطاغية التي من شأنها أن تخلق منافسة بين القوميات المتباينة، وبالتالي نشوب حروب طاحنة بسبب التنازع على الاستئثار بخيرات الأرض. ثم دعا الإسلام بعدئذ، ليس إلى إقامة سلام عالمي فحسب، بل إلى تعايش ودي يدعم السلام، ويتجاوز حدود المسالمة إلى المودة والمصاهرة، والاشتراك في القرابات واختلاط الدماء، وإيجاد زمالة عالمية في ظل المبدأ الإنساني الرفيع: وهو اعتبار الجنس البشري من أب وأم واحدة، وأنهم أبناء أسرة واحدة ينبغي التراحم بين أفرادها، وشيوع الألفة والعدالة في أوساطها للعمل من أجل خير المجموع[5]

---

(1) سورة المائدة (2)

(2) ابن عادل، **اللباب في علوم الكتاب** (7/ 187)

(3) محمد علي سميران، وآخرون، **النظم الإسلامية**، (ص139) الطبعة الثانية، جمعية عمال المطابع،

(4) أبو زهرة ، **العلاقات الدولية** ، ص24 .

(5) الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته** (8/ 512).

والخلاصة في كون التعاون الإنساني من مبادئ إرساء السلام لما يحمل هذا التعاون من الإيجابية في تعامل الناس بعضهم مع بعض مما يؤدي الى الامن والأمان والسلم والسلام

خامسا: الرحمة الإنسانية.

دلت الآيات القرآنية على ان غاية الإسلام تحقيق الرحمة المطلقة للعالم اجمع، بغض النظر عن ألوانهم أو أقوامهم أو لغاتهم، انطلاقا من قوله تعالى:{وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ}[1]، والإسلام رسالة خير وسلام وعطف على البشر كلهم، تشملهم هذه الرحمة الجامعة فليس فى هذه الرحمة قصور، وإنما القصور

فيمن حرم نفسه منها ألست ترى أن رحمة الله وسعت كل شيء[2]، وإذا ما توصل المسلمون إلى هذه الغاية أخذوا البشرية بالرحمة، حتى صارت لهم سلوكا وخلقا في تعاملاتهم الإنسانية، قال تعالى:{وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ}[3]، ندب القرآن المسلمين إلى أن يكون موقفهم من غير المسلمين موقف بر رحمة وعدل وقسط[4].

قال ابن بطال في شرح قوله ﷺ:"من لا يرحم لا يرحم"[5]، هذه الحديث للحض على استعمال الرحمة للخلق كلهم كافرهم ومؤمنهم ولجميع البهائم والرفق بها[6].

---

(1) سورة الأنبياء (107)

(2) محمد الغزالي، **خلق المسلم** (ص: 188)،الطبعة : الأولي، دار نهضة مصر.

(3) سورة الشورى (37)

(4) الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته** (8/ 512).

(5) البخاري، **الجامع المختصر الصحيح**- (5/ 2239) حديث رقم 5667.

(6) ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، **شرح صحيح البخاري**، (9/ 219)، الطبعة الثانية، مكتبة الرشد- الرياض، تحقيق : أبو تميم ياسر بن إبراهيم.

وقد قال ﷺ:"وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لا يَضَعُ اللهُ رَحْمَتَهُ إِلاَّ عَلَى رَحِيم، قالوا: يا رسول الله، كلنا يرحم. قال: لَيْسَ بِرَحْمَةِ أَحَدِكُمْ صَاحِبَهُ؛ يَرْحَمُ النَّاسَ كَافَّةً"[1]، فالمسلم الحق الذي يرحم جميع الناس، أطفالاً ونساءً وشيوخًا، مسلمين وغير مسلمين، وقد قال ﷺ:" لا يرحم الله من لا يرحم الناس"[2]،

يحتمل أن يكون المعنى من لا يرحم غيره بأي نوع من الإحسان لا يحصل له الثواب[3].

فالرحمة في الإسلام تشمل الكون كله، تشمل الإنسان على العموم، مسلما كان أم غير المسلم، كما تشمل رحمته النبات والبهائم، وقد أخبر ﷺ:"دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا؛ فَلَمْ تُطْعِمْهَا، وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ"[4]، تحريم حبس الهرة وما يشابهها من الدواب بدون طعام ولا شراب لأن ذلك من تعذيب خلق الله وقد نهى عنه الشارع[5].

سادسا: الحريات العامية للبشرية:

الحرية: هي أعلى ما يشعر به المرء في هذا الوجود، فهي ملازمة لكرامته الإنسانية، خاطر غريزي في النفوس البشرية، فبها نماء القوى الإنسانية من تفكير وقول وعمل. وبها تنطق المواهب العقلية متسابقة في ميادين الابتكار والتدقيق. فلا يحق أن تمس بقيد إلا أن يرفع عن صاحبها ضُرٌّ ثابت أو يُجلب به نفعٌ، حيث لا يقبل رضا المضرور أو المنتفع بإلغاء فائدة دفع الضرر وجلب النفع. وذلك حين يكون لغيره معه حظ في ذلك، أو يكون في عقله اختلال يبعثه على التهاون بضرِّ نفسه وضياع منفعتها[6].

---

(1) السيوطي، جلال الدين، **جامع الأحاديث** (18/ 55)

(2) البخاري، **الجامع المختصر الصحيح**- (6/ 2686) حديث رقم 6941.

(3) لابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي، **فتح الباري** (17/ 152)، دار الفكر، المحقق : عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

(4) البخاري، **الجامع المختصر الصحيح**- (3/ 1205) 3140 .

(5) الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، **نيل الأوطار** (7/ 91)، إدارة الطباعة المنيرية.

(6) ابن عاشور، **مقاصد الشريعة الإسلامية** (1/ 690)

وقد أقر الإسلام مبدأ الحرية في أعدل مظاهرها، قال عمر بن الخطاب لواليه عمرو بن العاص رضي الله عنه والي مصر:" مذ كم تعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا؟"[1]، وأعلن القرآن حرية العقيدة وحرية الفكر وحرية القول، فمن أجل تقرير حرية الاعتقاد منع الإكراه على الدين: {لا إكره في الدين، قد تبين الرشد من الغي}[2]، وجعل قبول اعتناق الإسلام منوطاً بالاختيار الحر والاقتناع الذاتي بعد استخدام الفكر والعقل السليم، وتجنب التقليد ومحاكاة الآخرين بدون حجة[3]، عملاً بقوله تعالى:{أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي أَنفُسِهِمْ مَا خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَجَلٍ مُّسَمًّى}[4]، والاستفهام تعجيبي من غفلتهم وعدم تفكرهم، واعتيادهم قصر أفكارهم على القولان في المألوفات دون دائرة الممكنات[5].

وتحريضاً على ممارسة الحرية كواقع، حث القرآن الكريم البشرية على التفكير السليم والنظر الطليق، نهيالله تعالى ﷻ بالتقليد الأعمى للآباء في العقائد وتعطيل العقول، فقال تعالى:{وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لاَ يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَلاَ يَهْتَدُونَ}[6]، أخذ بعض أهل العلم من هذه الآية الكريمة منع التقليد، قالوا: لأنه اتباع غير العلم[7].

والنقد البناء ليس حقاً فقط، وإنما هو واجب ديني أحياناً لا سيما عند المساس بالمصالح العامة والأخلاق، قال ﷺ:"الدين النصيحة. قلنا: لمن؟

---

(1) علي بن حسام الدين المتقي الهندي، **كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال**(12/ 873)، مؤسسة الرسالة– بيروت 1989م.

(2) سورة البقرة (256)

(3) الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته** (8/ 517).

(4) سورة الروم (8)

(5) ابن عاشور، **التحرير والتنوير** (21/ 15)

(6) سورة البقرة (170)

(7) الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار، **أضواء البيان** (3/ 146)، الطبعة 1415هـ– 1995م، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت.

قال ﷺ:لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم"[1]، فالنصيحة لأئمة المسلمين معاونتهم على الحق وطاعتهم فيه، وأمرهم به والمراد بأئمة المسلمين الخلفاء وغيرهم ممن يقوم بأمور المسلمين من أصحاب الولايات وأما نصيحة عامة المسلمين وهم من عدا ولاة الأمور فإرشادهم لمصالحهم في آخرتهم ودنياهم[2]، واعتبر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أصول الإسلام، وأن الشورى أساس الحكم والإدارة السياسية والحربية، وأن الاجتهاد في أمور الدنيا حق مطلق، وأما في القضايا الدينية فهو مقيد في حدود القرآن والسنة الصحيحة، يعني أن للفرد الحرية في الأمور الدنيوية بإبداء ما شاء من الآراء فيها، وأما الأمور ذات الصبغة الدينية فلكل مجتهد،ـ في غير موضع النص، أن يجتهد برأيه في حدود أصول الدين الكلية[3].

قال الشيباني: الكفر وأن كان من أعظم الجنايات، فهو بين العبد وبين ربه ﷻ وجزاء مثل هذه الجناية، يؤخر الى دار الجزاء، فأما ما عمل في الدنيا فهو مشروع لمنفعة تعود الى العباد، وذلك دفع فتنة القتال، وينعدم ذلك في حق من لا يقاتل[4].

سابعا: المودة ومنع الفساد

اقر الدين الإسلامي مبدأ المودة بين المسلمين وغيرهم ويعد أساسا للعلاقات البشرية القائمة غلى السلم المجتمعي، والمنع جاء عن العلاقات الفاسدة التي يترتب عليها الإضرار وهو خلاف الأصل الذي قرره الإسلام، والإسلام لم ينهانا عن بر من يرحب بالعلاقات الحسنة،

---

(1) مسلم، **الجامع الصحيح المختصر** (1/ 74)

(2) النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، (2/ 38)، الطبعة الثانية، 1392ه، دار إحياء التراث العربي– بيروت.

(3) الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته** (8/ 518).

(4) السرخسي، **شرح السير الكبير** (1415/4)

وقد نص القرآن الكريم على العلاقة بين المسلمين وغيرهم الايجابية، حيث قال تعالى:{لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ*إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ}[1]، أي لا ينهاكم عن الإحسان إلى غير المسلمين الذين لم يقاتلونكم في الدين، أن تحسنوا إليهم وتعدلوا[2]، وقال أهل التأويل هذه الآية تدل على جواز البر بين المسلمين وغيرهم[3].

حتى تستقيم كل السبل للسلام الدولي العالمي بين الأمم والشعوب كافة حتى وان كانت في أحلك الظروف، وسيرة المصطفى خير برهان، ففي صلح الحديبية قد بلغه أن أهل قريش قد أصابتهم جائحه فأرسل مع حاطب بن أبي بلتعة إلى أبي سفيان خمسمائة دينار ليشتري بها القمح ويوزعها على فقراء قريش[4]، فلم يفرح بذلك النبي مع العلم أن أهل قريش قد أذوه في أصحابه وفي نفسه وهذا كل من باب المودة ومنع الفساد، بل حتى في أثناء الحروب بين الشعوب والأمم

والدول لا ينبغي أن تقطع الشعوب صلتها مع رعايا الدولة المعتدية الذين لم يشاركوا بالقتال والاعتداء كالمستأمنين والتجار ونحوهم مالم يصدر منه ما يخالف ذالك[5].

---

(1) سورة الممتحنة (8–9)

(2) ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، (8/ 90)

(3) الرازي، **مفاتيح الغيب**، (29/ 263)

(4) انظر الشيباني، **السير الكبير**، (69/1)، عبد الكريم زيدان، **أحكام الذميين والمستأمنين** (ص103).

(5) الزحيلي ، **اثار الحرب** (536)

المودة والتعاون الايجابي من شأنه فتح آفاق جديدة للسلام، وتعزيزه وتقليل حالات وأسباب الحروب، والأصل في حالة الحرب، لا تطال الحرب المدنيين والذين لم يشتركوا في الحرب، وان يبقى الود على مستوى الشعوب، وتظهر وصية أبو بكر الصديق ذلك حيث كان من وصايا ﷺ في الحروب:"إني موصيك بعشر لا تقتلن امرأة، ولا صبيا وكبيرا ولا هرما، ولا تقطعن شجراً مثمراً ولا نخلا ولا تحرقها، ولا تخربن عامرا ولا تعقرن شاة إلا لمأكلة ولا تجبن ولا تغلل"[1].

ثامنا: التسامح الديني.

لقد دعا الإسلام إلى التسامح بين أفراد المجتمع الإنساني سواء على مستوى المسلمين أم على مستوى المسلمين مع غيرهم، لأنهم مجتمع إنساني واحد، فهم متساوون في الحقوق والواجبات الإنسانية العامة، ومتعاونون على تحقيقها، وأن أجواء التسامح تضفي الود والتقارب المجتمعي، وتتفادى معه منغصات الحياة، قال تعالى:{ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ}[2]،فقد بينت الاية موقف الدعاة من أولئك المسيئين في غضون قوله تعالى: {وَلا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ} أي إساءة المسيئين {بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} فيصبحوا أولياء لك كما بين أن هذه المنزلة للصابرين {وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا} ثم بين أن من ارتفع إليها وسلك مسلكها أنه صاحب الحظ العظيم[3].

ولبيان محاسن الأعمال الجارية بين العباد، ترغيبا في الصبر على أذية المشركين ومقابلة إساءتهم بالإحسان، مبين لحسن عاقبة الحسنة[4].

---

(1) ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، **جامع الأصول في أحاديث الرسول**، (2/ 599)، الطبعة : الأولى، مكتبة الحلواني– مطبعة الملاح، تحقيق : عبد القادر الأرنؤوط.
أخرجه الموطأ

(2) سورة فصلت (34)

(3) الشنقيطي، **أضواء البيان** (9/ 97)

(4) أبو السعود، محمد بن محمد العمادي، **إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم** (8/ 14)، دار إحياء التراث العربي– بيروت.

وقوله تعالى:{خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ}[1]، إن الآية كما هو ظاهر تشير إلى ما ارتكزت عليه النفوس، والعقول من تصورات عن العدالة، وما عاد معروفًا لدى الجميع بالحسن وهو بعيد عن مسائل الأعراف حتى لو كانت عامة وأكثر التصاقًا بمسألة الفطرة المرتكزة في جميع النفوس، ولا أقل من الاحتمال فيبطل الاستدلال، وربما يؤيد هذا الاحتمال برواية صحيح البخاري عن عبد الله بن الزبير في قوله: { خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ } قال محمد علي التسخيري : ما أنزل الله هذه الآية إلا في أخلاق الناس[2].

وهذا الصفح الجميل هو الصفح في علو ومن غير استسلام للشر أو خضوع للأشرار، فإذا كان ما يوجب العقاب فيجب العقاب أن يكون في دائرة الأخذ بالحق من غير الإعتداء حتى لا يظهر ذلك التسامح ذلا، ومدعاة إلى تمرد الأشرار، والتمادي في الباطل دونما رادع فعندها لا يودي التسامح غرضه في بناء الكرامة الإنسانية[3].

---

[1] سورة الأعراف(199)

[2] محمد علي التسخيري، **العرف ودوره في عملية الاستنباط**، منشور مجلة مجمع الفقه الإسلامي (2/ 11283)، التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي.

[3] أبو زهرة **العلاقات الدولية** ص26.

الفصل الثاني

قواعد إرساء السلام العالمي وضماناته في الفقه الاسلام

المبحث الاول : قواعد إرساء السلام العالمي في الاسلام.

المبحث الثاني : ضمانات إرساء السلام العالمي في الإسلام.

المبحث الاول

قواعد إرساء السلام العالمي في الاسلام

هناك قواعد في العلاقات الإنسانية والتي من شانها ترسيخ إرساء السلام بين الشعوب، من خلال بناء العلاقات الإنسانية الطيبة والتي تعزز الأجواء الايجابية في الحياة البشرية، وهذا مقصد الشريعة من التواجد البشري، وقد أمر ﷻ بالمحافظة على هذه التعاملات الايجابية في مجالها الصحيح، والبعد عن أسباب التباغض أو التنافر المجتمعي قال تعالى:{وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلاَ تَتَّبِعُواْ السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}[1]، وتحتاج هذا العلاقات الإنسانية إلى قواعد تعززها في البناء المجتمعي، وتنهض في بنائها الأفقي.

إن التمسك بهذه القواعد من شانه أن يرسي سبل السلام العالمي الدولي بشكل قاطع، ويمنع كل ما من شانه زرع بذور الفرقة، فالعلاقات البشرية في مجاله الايجابي تمكن البشرية من تبادل المنافع بين الأمم وبه تزدهر الأرض وبه يصبح السلام واقعا معاشا، ومنهج الإسلام في علاقاته الدولية يقوم على مبدأ التوفيق بين ضرورات الواقع وبين مثالية المبدأ والمسعى الذي يحقق الغاية المنشودة من رسالته، فهو لا يستطيع تجاهل ظروف وضرورات الحياة الدولية لما لها من ثقل تفرض به نفسها على الأحداث والمتطلبات الداخلية، ولا يمكنه أصلاً التخلي عن واجب التبليغ ونشر المبادئ والتضحية في سبيل المبدأ وإثبات الخصائص الذاتية التي يتمتع بها، وإعلام الناس بمحتواها، ومحاولة تنفيذها وتحقيق الأهداف المطلوبة بالسياسة والحكمة والأناة ، ومواتاة الفرصة المناسبة،[2] وقد وضع الإسلام قواعد إرساء السلام العالمي والتي تمتاز بالثبات في مقاصدها والمرنة في تعاطيها مع الواقع الايجابي، فتعطي للتفاعلات البشرية التوازن والاعتدال، واهم هذه القواعد:-

---

[1] سورة الأنعام(153)

[2] الزحيلي ، **الفقه الإسلامي وأدلته** (8/ 509)

القاعدة الأولى: تكاملية العلاقات الإنسانية تكاملية، لقد خلق الباري البشرية على أساس الحاجة لبعضهم البعض، وان الإنسان الأصل فيه مكمل لغيره، ، قال تعالى:{يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا}[1]، وبذلك تتساعد البشرية على تنظيم العلاقات الإنسانية وإمكانية أن يتوفر لكل طرف حاجته، دون المساس بحقوق الآخرين.

وبما أن الإنسان كائن اجتماعي، والكل يندفع إلى تحقيق الإشباع ويحرص عليه، فهو بحاجة إلى نظام أو قانون ينظم العلاقات بين الناس وكيفيات الإشباع، ويبين لكل منهم حقوقه وصلاحياته وقيوده وواجباته، والإنسان بطبعه ينظر إلى ما يسد حاجاته أو يشبع غرائزه، أو ما يؤدي إلى ذلك على انه منفعة أو مصلحة، وينظر إلى ما يفسد عليه سد حاجاته وإشباع غرائزه أو يمنعه من ذلك، وإلى ما يؤلمه أو ما يؤدي إلى ذلك على أنه مفسدة ومضرَّة[2].

والخلاصة ان اجتماعية الانسان وتكماليته مع أبناء جنسه من القواعد المهمه والتي تبني روابط مشتركية بين المجتمعات مما ينعكس على التعاون بينهم على الخير وتبادل المنافع

القاعدة الثانية: تحسين العلاقات بين المسلمين وغيرهم ضرورة حتمية ، إن تحسين العلاقات بين المسلمين وغيرهم من الضروريات الحتمية في مختلف البلاد غير الإسلامية أمر محمود في مضمار السياسة الشرعية؛ لأن تحسن العلاقات يخدم المصالح الإسلامية، وتعكر العلاقات وتوترها يضر بمصلحة المسلمين، وعلى التخصيص في حال الضعف، وفي ظروفنا الراهنة. وإذا كان الهدف من الجهاد في الإسلام هو الوصول إلى توطيد العلاقات السلمية، وحماية الأوضاع والظروف الأمنية، وإقرار المصالح المشروعة عن طريق المعاهدات، فإن كل ما يؤدي إلى هذه الغاية يكون جائزاً شرعاً[3].

القاعدة الثالثة: التعاون الإنساني ضرورة شرعية وحتمية بشرية، التعاون الإنساني دعت له الشريعة الإسلامية هو التعاون الإيجابي البناء، وان هذا التعاون يخلق بيئة صالحة للقيام بواجب الدعوة إلى الله، قال تعالى:{وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُواْ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ

---

(1) سورة الحجرات الآية: 13.

(2) محمود عبد الهادي فاعور، **المقاصد عند الإمام الشاطبي دراسة أصولية فقهية** (1/ 143)، الطبعة: الأولى 1427هـ- 2006م، بسيوني للطباعة- صيدا.

(3) الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته** (3/ 353)

تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ}،[1] فمع وجود المعاملة السيئة التي ظهرت منهم، ان لا تحمل المسلمين على الظلم او عدم التعاون، فمن باب أولى ان تكون بداية التعامل الحسن والمثالي.

نهى ﷻ عباده المؤمنين أن يحملهم بغض قوم صدورهم يوم الحديبية عن دخول المسجد الحرام أن يعتدوا عليهم بغير ما أذن الله تعالى لهم فيه، وهو قتالهم إن قاتلوا وتركهم إن تركوا. ثم أمرهم تعالى بالتعاون على البر والتقوى، أي: على أداء الواجبات والفضائل، وترك المحرمات والرذائل، ونهاهم عن التعاون عن ضدها[2].

القاعده الرابعة: البر والقسط غاية حسن التعامل الإنساني، الصفات النبيلة التي يتحلّى بها الفرد أو المجتمع، والتي يكون لها كبير الأثر في العلاقات والمعاملات بين الناس، وتبرز أهميتها بوصف خاص في دراسة أصول نظام المجتمع الإسلامي الذي يقوم على مجموعة كبيرة من مكارم الأخلاق والآداب[3]، قال تعالى:{لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ}[4].

وكانت الصلة بالمال والبر والإقساط ولين الكلام والمراسلة بحكم الله غير ما نهوا عنه من الولاية لمن نهوا عن ولايته مع المظاهرة على المسلمين وذلك لأنه أباح بر من لم يظاهر عليهم من المشركين والإقساط إليهم ولم يحرم ذلك إلى من لم يظاهر عليهم[5].

---

(1) سورة المائدة(2)

(2) أبو بكر الجزائري، جابر بن موسى، **أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير**(1/ 588)، الطبعة الخامسة، 1424هـ/2003م، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة.

(3) ابن عاشور (محمَّد الطاهر)، **مقاصد الشريعة الإسلامية** (1/ 688)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، 2004 م، المحقق: محمد الحبيب ابن الخوجة.

(4) سورة الممتحنة (8)

(5) الشنقيطي، **أضواء البيان** (8/ 95)

قال الشعراوي: فسبحانه يريد أن نوازن في أسلوب تعاملنا، فلا نساوي بين ملحد مشرك ومؤمن بصلة السماء بالأرض، وإن كفر برسول الله، وأن يكون هناك قدر محدود من التواصل الإنساني[1]، بما روي عن أبي ذر ﷺ قال: قال لي رسول الله ﷺ:" اتق الله حيثما كنت وأتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن"[2]، وهذه دعوة نبوية الى الارتقاء على كل معوقات التعاملات البشرية، ولا يكفي ان تكون على خلق حسن ولكن ايضا ان تحمل الآخرين على التعامل بالخلق الحسن، لان قوله ﷺ وخالق من افعال المشاركة يوجب جعل الآخرين مشاركتك هذا الخلق.

القاعدة الخامسة: لا إكراه في الدين، إن هذا المسار في الشريعة الاسلامية في التعامل الديني مع الآخرين انطلاقا من هذه القاعدة، حيث قال تعالى: {لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ}[3]، لا تكرهوا أحدًا على الدخول في دين الإسلام فإنه بين واضح جلي دلائله وبراهينه لا يحتاج إلى أن يكره أحد على الدخول فيه[4]، ولذلك نجد، في البلاد التي فتحها الإسلام،ـ أناساً بَقَوْا على دينهم؛ لأن الإسلام لم يدخل أي بلد لحمل الناس على أن يكونوا مسلمين، بل جاء الإسلام بالدليل المقنع مع القوة التي تحمي حق الإنسان في اختيار عقيدته[5].

قال تعالى:{ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ}[6]، قال ابن عابدين: إنماء أعطيناهم الأمان على أن نتركهم وما يدينون[7]، وتقرير حرية العقيدة يستتبع إقرار حرية ممارسة الشعائر الدينية؛ لأننا أمرنا بترك الذميين وما يدينون، ولا يعتدى على كنائسهم ومعابدهم، ولهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين، ولا يناقشون في عقائدهم إلا باللين والخطاب الحسن[8].

---

(1) محمد متولي، **تفسير الشعراوي**، (ص: 667)، مطابع أخبار اليوم.

(2) الترمذي، **كتاب الجامع الصحيح** (4/ 355)، وقال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

(3) سورة البقرة (256)

(4) ابن كثير **تفسير القرآن العظيم**، (1/ 682)

(5) متولي، **تفسير الشعراوي**، (ص: 1577)

(6) سورة الكهف (29)

(7) ابن عابدين، **حاشية رد المحتار**، (304/4).

(8) الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته** (8/ 330)

القاعدة السادسة للذميين: لهم ما لنا وعليهم ما علينا"[1]، تتناول هذه القاعدة غير المسلمين المقيمين على إقليم الدولة الإسلامية، فلهم أن يتمتعوا بحقوق وواجبات أقرتها الشريعة الإسلامية، بمنتهى العدالة والواقعية، فحقوقهم محفوظة يحرم التعدي عليهم، لقول النبي ﷺ إذا قبلوا عقد الذمة فأعلمهم أن لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين[2]، حيث كتب رسول الله،ﷺ لبني غفار أنهم من المسلمين لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين، وأن النبي عقد لهم ذمة الله ذمة رسوله على أموالهم وأنفسهم، ولهم النصر على من بدأهم بالظلم، وأن النبي علية السلام إذا دعاهم لينصروه أجابوه وعليهم نصره إلا من حارب في الدين، ، وأن هذا الكتاب لا يحول دون إثم"[3] .

قال ابن عاشور: إن التاريخ لم يحفظ أن أمة سوّت رعاياها المخالفين لها في دينها، برعاياها الأصليين، مثل أمة المسلمين، تُصور ذلك قوانين العدالة، ونوالُ حظوظ الحياة بقاعدة، لهم ما لنا وعليهم ما علينا[4].

الإسلام في العلاقات الإنسانية لا يقف عند حد الإشادة بهذا المبدأ فحسب، وإنما يجعل العلاقة بين الأفراد، وبين الجماعات، وبين الدول، علاقة سلام وأمان، يستوي في ذلك علاقة المسلمين بعضهم ببعض، وعلاقة المسلمين بغيرهم[5].

القاعده السابعة : الأصل في الدماء الحظر إلا بيقين الإباحة[6]، والأصل في الدماء على عمومها للمسلم وغير المسلم، ولا يخصص العموم إلا بيقين الإباحة، لقوله تعالى:{وَلاَ تَقْتُلُواْ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ}[7]، فالنفس هنا عامة تتناول المسلمة وغير المسلمة، لان المفرد المعرف بالألف واللام يفيد العموم[8].

---

(1) ابن نجيم، زين الدين ابن نجيم الحنفي، **البحر الرائق شرح كنز الدقائق**، (140/8)، دار المعرفة– بيروت.

(2) علاء الدين الكاساني، **بدائع الصنائع** (2/ 37)، دار الكتاب العربي– بيروت.

(3) ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع أبو عبدالله البصري الزهري، **الطبقات الكبرى** (1/ 274)، دار صادر– بيروت، المحقق: إحسان عباس.

(4) ابن عاشور (محمَّد الطاهر)، **أصول النظام الاجتماعي في الإسلام**: 233، الشركة التونسية للتوزيع 1977م.

(5) السيد السابق، **فقه السنة** (2/ 597)، الناشر دار الكتاب العربي– بيروت.

(6) ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد، **القواعد** (338)، دار الكتب العلمية.

(7) سورة الأنعام (151)

(8) القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس، **أنوار البروق في أنواع الفروق** (2/ 105)، عالم الكتب.

وكانت العرب في الجاهلية من التسرع إلى قتل النفوس فكان حفظ النفوس من أعظم القواعد الكلية للشريعة الإسلامية. ولذلك كان النهي عن قتل النفس من أهم الوصايا التي أوصى بها الإسلام أتباعه في هذه الآيات الجامعة، وتطلق النفس على الروح الإنساني وهي النفس الناطقة[1] .

قال تعالى:{مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءتْهُمْ رُسُلُنَا بِالبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ}[2]، دال على تحريم قتل فرد من أفراد النفوس بالإجماع[3].

قال الغزالى: فما بالنا نقتل من لم يذنب قصدا ونجعله فداء للمسلمين ونخالف النص في قتل النفس التي حرم الله تعالى[4].

القاعدة الثامنة: الأصل في العلاقات الدولية بين الدول السلم

إن المتتبع للأصل لآراء الفقهاء في الأصل بالعلاقات الدولية هل هي السلم أم الحرب، يجد إن العلماء قد اختلفوا في ذلك، ولعل هذه القاعدة تكمن أهميتها في تحديد نوع العلاقة بين الدول والأمم هل هي أمان واستقرار وعمارة الأرض كما أمر الله بذلك، وتبادل المنافع فيما بينهم، أم إنها علاقة شك وريبه واضطراب وخوف ورهبه وعدم ثقة أبداً، وعليه يترتب هشاشة كاملة في العلاقات الدولية الذي بدوره يتنافى مع التعايش الايجابي والسلمي لتبادل المنافع الذي أراده الله تعالى، حيث قال:{يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ}[5]، وكذالك يكون على عكس ما أريد به من استخلاف الإنسان للأرض وتعميرها، والشعوب هم الأمم التي ليست بعرب[6]

---

(1) ابن عاشور، **التحرير والتنوير** (14/ 73)

(2) سورة المائدة(32)

(3) السبكي، علي بن عبد الكافي، **الإبهاج** (2/ 84)، الطبعة الأولى، 1404ه، دار الكتب العلمية– بيروت.

(4) الغزالي، محمد بن محمد الغزالي أبو حامد، **المستصفى في علم الأصول**، (ص: 177)، الطبعة الأولى، 1413ه، دار الكتب العلمية– بيروت، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي.

(5) سورة الحجرات(13)

(6) أبو حيان، محمد بن يوسف، **تفسير البحر المحيط**، (8/ 115)، الكتب العلمية– بيروت.

.قال الشافعي: أصل الفرض قتال المشركين حتى يؤمنوا أو يعطوا الجزية ، يتبنوا رأي أن الأصل في العلاقات هي الحرب بناء على مفاهيمهم لتلك الحقبة وبناء على ظروفهم وتقسيمهم للدنيا إلى دارين فقط وهو أيضا مثل التقسيم للعلاقات القديمة الدولية كما كان يراها الفلاسفة اليونانيين، قال أفلاطون:" الحرب هي الحالة الطبيعية لعلاقات كل جماعه من الجماعات السياسية بجماعه أخرى" ، وهذا كله لم يكن من خلال تقسيم شرعي أو قانوني إنما تقسيم من خلال الواقع الذي كانوا به ويتأثرون به والواقع الذي يتعايشون به بل إن الشافعي يعتبر أن الدنيا كلها في الأصل دارا واحده، ورتب على ذلك أحكاما باعتبار أن تقسم الدنيا إلى دارين أمر طارئ خارج عن العادة(فهو أصله ومراده الذي يريد الوصول له لتحقيق الاستخلاف في الأرض وتعميرها وتبادل المنافع حتى أن الحرب لم تسن إلا لترسي سبل السلام ولترد الظالم عن الطغيان في ظلمه ومنجاة للأمم وهذا ما يؤيده الواقع بان الأصل في علاقات المسلمين بغيرهم هو السلم، والحرب أمر طارئ على المسلمين لدفع الشر، وتتوارد الآيات القرآنية في الدعوة إلى السلم ونبذ العدوان

1_ رأي الفريق الأول وادلتهم: الأصل في العلاقات هي الحرب

وهم فقهاء والمفسرين في القرون الأولى ومنهم أمة المذاهب الأربعة وابن حزم الظاهري فقد كانت هذه النظرة السائده في القرون الأولى بحكم الظروف والأوضاع التي كانو بها

ومن ادلتهم قولة تعالى (وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ (193) [1] البقرة الآية 193

وكذلك قولة تعالى (وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ (191) [2] البقرة 191

واستدلو بفعل الصحابة الذين قاتلو الأمم الكافرة وابطلوا احكامها وأقاموا احكام الإسلام فيكون هذا المنهج مجمعا علية

---

[1] سورة البقرة الآية 193

[2] سورة البقرة الآية 191

وهنا لابد من وقفة بسيطه ان الايتين أتت في سياق الايات التي تحدثت عن القتال بين المسلمين وغيرهم بحيث ان الباعث على القتال هو العدوان

اما فعل الصحابة فلابد للإشارة ان الدولة الإسلامية كانت تحيط بها دولتان معاديتان وهما من بدأت بالعدوان (الفرس والروم)

فلم يكن جهادهم الا رد على عدوانهم وحماية لانفسهم ولدولتهم

2_رأي الفريق الثاني : الأصل في العلاقات هي السلم

وهو الرأي السائد لدى علماء المسلمين المتاخرين والمعاصرين وكذالك هو رأي الاوزاعي والثوري

وادلتهم في ذلك

أن النبي صلى الله عليه وسلم قد عقد الهدنات والمعاهدات السلمية مع غير المسلمين وكذالك قولة عليه الصلاة والسلام (يأيها الناس لا تتمنو لقاء العدو وسلو الله العافية واذا لقيتموه فاصبرو واعلمو ان الجنه تحت ظلال السيوف) [1]

وكذلك اتفاق العلماء على عدم قتال غير المقاتل كالصبيان والنساء والأطفال والشيوخ والرهبان

لقد قرر جمهور الفقهاء أن الدعوة إلى الإسلام تكون بالحجة والبرهان لا بالسيف والسنان[2]**، قال تعالى:{ادْعُ إِلِى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ}** [3] **.**

---

[1] رواه أبو داوود في كتاب الجهاد (باب :الجنه تحت ظلال السيوف) و (باب:لا تتمنو لقاء العدو) قال السيوطي :صحيح (الجامع الصغير ج2 ص 256

[2] خلاف، عبد الوهاب، **السياسة الشرعية**، (ص83)

[3] سورة النحل (125).

وذهب القران الكريم لأبعد من ذلك بان أعلن مبتدأ التزام المسلمين بالسلم والسلام والأمان والود والطمأنينة، لقوله تعالى:{فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْاْ إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلاً} [1]، وهذه كلها آيات غير منسوخة ومحكمة ويكون بذالك القتال في غير حال الجنوح للسلم[2].

إن المتأمل في أقوال النبي ﷺ وأفعاله الكريمة يجعله يقتنع بما لا شك فيه أنه رسول السلام العالمي، ويدعو له كما قال ﷺ:"يا أيها الناس لا تتمنوا لقاء العدو و سلوا الله العافية" [3].

وهذا نص صريح وواضح يأمر به النبي الكريم عدم الميل او تمنى الحروب ويدعو لسؤال الله تعالى العافية المنجية، من ويلات الحروب وآلامها والمتتبع لسيرته ﷺ يجد الكثير من الأفعال والأقوال الدالة على ذلك، لذا لم فنجده قد تعاهد مع اليهود عند قدومه للمدينة دون أن يبتدي لقتالهم بل جعل التعددية أمر ميسر في المدينة ونراه يحاور ويدخل في هدنه مع كفار قريش عندما أراد أن يحج هو وأصحابه وقد قبل الهدنة مقابل الابتعاد عن إراقة الدماء[4].

وفي هذا الصدد قال الإمام مالك:" لا ينبغي لمسلم أن يهريق دمه إلا في حق ولا يهريق دما إلا بحق"[5].

وقال الكمال بن الهمام الحنفي في قوله تعالى:{وَقَاتِلُواْ الْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَآفَّةً وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ}[6]، فأفاد أن قتالنا المأمور به جزاء لقتالهم ومسبب عنه، ولا تكون فتنه منهم للمسلمين عن دينهم بالإكراه والضرب والقتل [7].

---

(1) سورة النساء(90) .

(2) راجع وهبه الزحيلي، **اثار الحرب** (114 _120)

(3) الحاكم، **المستدرك** (2/ 87) هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه ووافقه الذهبي.

(4) موسى بن راشد العازمي، **اللؤلؤ المكنون في سيرة النبي المأمون ﷺ**، (2/1)، الطبعة الاولى.

(5) الطبري، **اختلاف الفقهاء** (195).

(6) سورة التوبة (36).

(7) ابن الهمام، محمد بن عبد الواحد السيواسي، **فتح القدير** (4–279)، دار الفكر.

قال وهبة الزحيلي: القانون الدولي قرر أن أساس العلاقات الدولية هو السلم، حتى يتيسر تبادل المنافع، والتعاون على بلوغ النوع الإنساني درجة كماله، وعد الحرب ضرورة قصوى يلجا إليها، وهي الدواء الأخير إذا استعصى الداء، والإسلام في حقيقة تشريعه سبق إلى تقرير هذا الأصل السلمي في العلاقات بين المسلمين وغيرهم، وأما الحرب فهي أمر طارئ، إلا أن السلام في تقرير الإسلام ينظم على أساس المعاهدات حتى يكون سلاما فعليا، ولا بد لحماية هذا السلام من اتخاذ التدابير الكافية لتحصين الحدود والثغور[1].

القاعدة التاسعة : الحوار أيسر السبل إلى قلوب الناس، يعد الحوار الأسلوب الفعال في صقل العلاقات الإنسانية، والمحافظة عليها، وكذلك العلاج الناجع في ترميمها حالة النزاعات، قال تعالى:{ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ}[2]، فالحوار: مراجعة للكلام بين طرفين أو أكثر دون وجود خصومة بينهم بالضرورة[3]، فبالحوار يتم نزع الخلاف وتقريب وجهات النظر، وعندما لغة الحوار هي السائدة بين المختلفين يقلل من هوة الخلاف، وينزع ما في الصدور من غل، فتقترب بذلك وجهات النظر ويقوى داعي المودة بين الطرفين، وبين المتصالحين يقوم مسيرة العمل ويصحح الأخطاء، ويهدي النفوس على قبول النقد البناء[4].

قال الشعراوي: فالجدال مطلوب لنصل إلى الحق، شرط أن يكون جدلاً حسناً، لا احتكاك فيه ولا إيذاء، وهناك فارق بين احتكاك الآراء، وتحكُّك الآراء، فالتحكك كالتلكُّك، وهو الرغبة في عدم الوصول إلى الحق، لكن الاحتكاك هو الذي يوصل إلى الحق، مثلما نحكُّ الزناد بقطعة من حديد فتولد الشرر لنرى الحق، أما التحكُّك فهو يواري ويطمس الحقيقة[5]

---

(1) الزحيلي، **آثار الحرب** (127)

(2) سورة العنكبوت(46)

(3) الشريف محمد بن حسين الصمداني، **رؤية شرعية في الجدال والحوار مع أهل الكتاب** (ص: 16)، راجعه وقدم له الشيخ علوي بن عبد القادر.

(4) عبدالله بن سليمان المشوخي، **الحوار وآدابه في الإسلام**، (ص17)، الطبعة الأولى 2009م، العبيكان للنشر– الرياض.

(5) متولي، **تفسير الشعراوي** (11/ 6449)

فإن كان المدعو يرى أن ما هو عليه حق، أو كان داعية إلى الباطل، فيجادل بالتي هي أحسن، وهي الطرق التي تكون أدعى لاستجابته عقلا ونقلا، ومن ذلك الاحتجاج عليه بالأدلة التي كان يعتقدها، فإنه أقرب إلى حصول المقصود، وأن لا تؤدي المجادلة إلى خصام أو مشاتمة تذهب بمقصودها، ولا تحصل الفائدة منها بل يكون القصد منها هداية الخلق إلى الحق لا المغالبة ونحوها[1].

لقد اعتمد القرآن أسلوب الحوار الحر في دعوته الَّتي لم يُكْرِه أحدا على الدخول فيها أو التزامها، وهو الأسلوب الَّذي يعدُّه حتَّى الوضعيون هو الأرقى والأمثل[2]، ضمن أصول يعتمدها منها:

الأصل الأول: العلم، حث القرآن على ان يتمتع المحاور بالدليل والبرهان ولديه القدرة على توجه الاستدلال الصحيح، قال تعالى:{قُلْ هَاتُواْ بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ}[3]، فمن واجبات المتحاورين التزام الطرق الإقناعية الصحيحة؛ كتقديم الأدلة المثبتة للأمور، وإثبات صحة النقل لما نقل[4].

وكانت وسيلة الدعوةُ بالحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي أحسن، والحوار بالدليل والبرهان[5].

الأصل الثاني: تحقق أهلية المحاور بمعرفة أصول الحوار ومسالكه وغايته وجملة آدابه فمن ذلك، إقامةُ الحجة، ودفعُ الشبهة والفاسد من القول والرأي، فهو تعاون من المُتناظرين على معرفة الحقيقة والتَّوصُّل إليها، ليكشف كل طرف ما خفي على صاحبه منها، والسير بطرق الاستدلال الصحيح للوصول إلى الحق[6].

---

(1) السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان** (ص: 452)، الطبعة : الأولى 1420هـ-2000م، مؤسسة الرسالة، المحقق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق.

(2) غازي صبحي آق بيق، **القرآن منهاج حياة** (1/ 12).

(3) سورة البقرة(111)

(4) عبد الرب نواب الدين آل نواب، **وسطية الإسلام ودعوته إلى الحوار** (ص: 23)، الجامعة الإسلامية- المدينة المنورة.

(5) محمد الزحيلي، **حقوق الانسان محور مقاصد الشريعة** (ص: 2)، تقديم عمر عبيد حسنه.

(6) آل نواب، **وسطية الإسلام ودعوته إلى الحوار** (ص: 23).

الأصل الثالث: التحلي بأخلاق الحوار، ان من أهم ما يتوجه إليه المُحاور في حواره، التزام الحُسنى في القول والمجادلة، ففي محكم التنزيل:{وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ}[1]، فحق العاقل اللبيب طالب الحق، أن ينأى بنفسه عن أسلوب الطعن والتجريح والهزء والسخرية، وألوان الاحتقار والإثارة والاستفزاز[2].

المبحث الثاني

ضمانات إرساء السلام العالمي في الاسلام

جعلت الشريعة الإسلامية الكثير من الضمانات التي ترعى مصالح المجتمع الإنساني، وتعمل على إرساء السلام الدولي، حتى لا يبقى مجرد شعارات تقال، بل تكون واقع تعيشه المجتمعات والمجتمع الإسلامي معني برعاية ذلك، ومن هذه الضمانات:-

أولا: المسؤولية الاجتماعية في حماية حقوق الإنسان، تميزت الشريعة الإسلامية في حماية حقوق الإنسان بإلزام المجتمع الإسلامي بتنفيذ والالتزام والتمسك بكل الأوامر أو النواهي الشرعية، وربط ذلك بالثواب والعقاب الرباني الذي يحدد ويوجه سير المجتمع نحو احترام نواهيه وأوامره ﷻ، قال تعالى:{وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ}[3]، إن القرآن هو جامع أصول الأحكام، وأنه الحجة على جميع المسلمين، إذ قد بلغ لجميعهم ولا يسعهم جهل ما فيه،فلو أن المسلمين لم تكن عندهم أثارة من علم غير القرآن لكفاهم في إقامة الدين،لأن كلياته وأوامره المفصلة ظاهرة الدلالة،ومجملاته تبعث المسلمين على تعرف بيانها من استقراء أعمال الرسول وسلف الأمة[4].

---

(1) سورة الاسراء (53) .

(2) نواب، **وسطية الإسلام ودعوته إلى الحوار** (ص: 23).

(3) سورة الحشر (7)

(4) ابن عاشور، **التحرير والتنوير** (5/ 32)

وقد نقدت الشريعة الإسلامية غير الملتزمين بتنفيذ الأوامر أو تلك النواهي، قال تعالى: { كَبُرَ مَقْتًا عِندَ اللَّهِ أَن تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ }[1]، وقد حذر الله تعالى من القول بلا عمل[2]، قال تعالى:{إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمٌ}[3]، لأن أدلة العلم قائمة على مدلول هذا القول فصار الكلام مجرد ألفاظ تجري على الأفواه، وفي هذا من الأدب الأخلاقي أن المرء لا يقول بلسانه إلا ما يعلمه ويتحقق منه، وإلا فهو أحد رجلين: آفن الرأي، يقول الشيء قبل أن يتبين له الأمر،

فيوشك أن يقول الكذب فيحسبه الناس كذابا، قال ﷺ:" كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما سمع"[4]، بحسب المرء من الكذب أن يحدث بكل ما سمع، أو رجل مموه مراء يقول ما يعتقد خلافه[5].

ثانيا: من مقاصد الشريعة الإسلامية تمكين الناس من مصالحهم الضرورية، تنحصر المصالح الضرورية للناس في نظر الإسلام في خمسة أشياء، وهي الدين، والنفس، والعقل، والنسل أو العرض أو النسب، والمال، وجاءت الشريعة الغراء لحفظ هذه المصالح الضرورية، وذلك بتشريع الأحكام التي تحفظ الدين، وتحفظ النفس، وتحفظ العقل، وتحفظ النسل أو العرض أو النسب، وتحفظ المال، واتفقت الشرائع السماوية على مراعاة هذه الحقوق الأساسية والمصالح الضرورية للناس، فنادت بها، وحرصت عليها، وعملت على حمايتها وحفظها[6].

قال الشاطبي:" فأما الضرورية فمعناها أنها لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد وتهارج وفوت حياة، وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم والرجوع بالخسران المبين، والحفظ لها يكون بأمرين:

---

(1) سورة الصف (3)

(2) السّبكي، محمود محمد خطاب، **إرشاد الخلق إلى دين الحق** (1/ 201)، الطبعة الثالثة 1401هـ- 1980م، عنى بنتقيحه: أمين محمود خطاب.

(3) سورة النـــور(15)

(4) مسلم، **الجامع الصحيح**، (1/ 10)

(5) ابن عاشور، **التحرير والتنوير** (18/ 143)

(6) محمد الزحيلي، **حقوق الانسان محور مقاصد الشريعة** (ص: 56)، تقديم عمر عبيد حسنه.

أحدهما: ما يقيم أركانها ويثبت قواعدها، وذلك عبارة عن مراعتها من جانب الوجود.

والثاني: ما يدرأ عنها الاختلال الواقع أو المتوقع فيها وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب العدم"[1].

وإذا ما حقق في طبيعة هذه الضروريات الخمس فسيتضح شمولها؛ إذ هي عائدة إلى مصالح الناس[2]:

1- بحفظ دينهم ومثلهم العليا، التي يمتازون بها إنسانياً وحضارياً، ويستهدفها سعيهم في حياتهم الدنيا.

2- وحفظ أرواحهم وحقهم في الحياة، وجوداً مادياً ومعنوياً، عزة وكرامة. والوجود المعنوي هو الذي جهد الإسلام في تحقيقه للإنسان في المجتمع البشري؛ إذ هو المقصود من الوجود المادي، أما الوجود المادي المجرد فيشترك فيه سائر الكائنات الإنسانية، والوجود المعنوي قوامه المثل العليا والمبادئ والقيم الخالدة.

3- حفظ أموالهم وتيسير سبل تنميتها، ووجوب استثمارها، والمال يمثل الجهد المجسد للإنسان، وثمرة سعيه المشروع، وهو قوام الحياة.

4- حفظ عقولهم، التي هي أساس إنسانيتهم وقوام فطرتهم، ومناط التكليف والمسؤولية، وسبب التقدم الإنساني والحضاري، من كل ما يشل طاقتها الفكرية، ويقضي بالتالي على الكرامة الإنسانية.

5- حفظ نسلهم، الذي يمثل صورة وجودهم وحافز نشاطهم، وبقاء نوعهم في أجياله المتعاقبة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

---

(1) الشاطبي، إبراهيم بن موسى، **الموافقات** (2/ 8)، دار المعرفة – بيروت، تحقيق : عبد الله دراز.

(2) بشير بن مولود جحيش، **الاجتهاد التنزيلي** (ص: 49)، تقديم عمر عبيد حسنه.

وهذه الضروربات الخمس لها أثرها على المجتمع البشري، وإذ تنبه الشريعة الإسلامية على ذلك ما هو إلا لفت أنظار البشرية إلى أهميتها الحياتية، ودعوة إلى البشرية عامة إلى الالتقاء حول هذه الكليات، وإرساء قواعد السلام الداعمة إلى تفعيلها على ارض الواقع، بعيدا عن شبح النزاعات والحروب والخلافات.

ثالثا: التشريعات والأحكام الفقهية ضمانة في رعاية إرساء السلام، تجمع التشريعات الإسلامية بين الاعتبار الديني والقضائي وبين الجزاء الدنيوي والأخروي في رعاية الأحكام الشرعية عامة وحماية حقوق الإنسان والمحافظة على السلم المجتمعي من أولويات الشريعة الإسلامية، قال تعالى:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ ادْخُلُواْ فِي السِّلْمِ كَآفَّةً وَلاَ تَتَّبِعُواْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ}[1]، المراد بـ"السلم" في الآية الصلح، وترك المحاربة والمنازعة، والتقدير:" يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة " أي : كونوا مجتمعين في نصرة الدين واحتمال البلوى فيه، ولا تتبعوا خطوات الشيطان، بأن يحملكم على طلب الدنيا، والمنازعة مع الناس[2].

قال الطبري: ادخلوا في العمل بجميع معاني السلم، ولا تضيعوا شيئًا منه يا أهل الإيمان بمحمد وما جاء به، وادخلوا في التصديق به قولا وعملا، ودعوا طرائق الشيطان وآثاره أن تتبعوها فإنه لكم عدو مبين لكم عداوته، وهل ينتظر التاركون الدخول في السلم كافة والمتبعون خُطوات الشيطان، إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام، فيقضي في أمرهم ما هو قاضٍ[3].

---

(1) سورة البقرة(208)

(2) ابن عادل، **اللباب في علوم الكتاب** (3/ 477)

(3) الطبري، محمد بن جرير، **جامع البيان في تأويل القرآن** (4/ 255)، الطبعة الأولى، 1420ه- 2000م، مؤسسة الرسالة، المحقق : أحمد محمد شاكر.

بينت الشريعة الإسلامية أن الجميع تحت مظلة التشريعات سواء، ولا فرق بين طبقات المجتمع، غنيهم أو فقيرهم شريفهم أو وضيفهم، لأن العدالة هي التي تتسع للأصدقاء والأعداء، ولا تفرق بين الأقرباء أو الغرباء، فالعدالة التي لا تعرف الميل والمحاباة، ولا تنكمش عن ذوي النفوذ والجاه، العدالة التي تعطي الحق لصاحبه لأنه محق، وتأخذ الحق من المبطل لأنه مبطل، العدالة التي تعتبر الضعيف صاحب الحق قويا بحقه حتى ترد له حقه، وتعتبر القوي غاصب الحق ضعيفا حتى تسترد منه حق غيره[1]، لقوله تعالى:{إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ}[2]، ولضمانات تحقق هذه العدالة على ارض الواقع، بكل مصداقية في شمولها البشرية، نبهت التشريعات على بعض المؤثرات على العدالة عند التطبيق، ومن ذلك:

1. **العلاقات الاجتماعية المتوترة، حيث قال تعالى:{وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُوا}[3]، نهى ﷻ أهل الإيمان أن يحملهم بغض من أبغضوه، على ترك العدل فيه، فأوجب أن يكون عدلهم فيمن أبغضوه، نظير عدلهم فيمن أحبوه؛ وهذا هو الواجب على عامة الخلق، وهو العدل بين الناس، وعدم الميل مع الصديق والرفيق والقوي، بخلاف ما عليه أكثر الناس[4].**

---

(1) عوده، **الإسلام وأوضاعنا القانونية** (ص: 108).

(2) سورة النحل الآية (90).

(3) سورة المائدة الآية (8).

(4) علماء نجد الأعلام، **الدرر السنية في الأجوبة النجدية** (14/ 230).

العلاقات الاجتماعية الايجابية، قال تعالى:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلاَ تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا}[1]، بين النص ان هناك بعض المؤثرات على التطبيقات للتشريعات، وهي حظ النفس، او صلة القرابة من الوالدين او باقي الاقرباء، فهذه الصلات حذر القرآن الكريم من ان تؤثر، لان ذلك سيكون من اتباع للهوى الذي يعرض المرء الى غضب الرحمن عليه.

قال ﷺ:"أحب الناس إلى الله يوم القيامة وأدناهم منه مجلساً، إمام عادل، وأبغض الناس إلى الله تعالى، وأبعدهم منه مجلساً، إمام جائر"[2]، من هنا فالمسلم الواعي عادل في حكمه، لا يجور ولا يحيد عن الحق، مهما كانت المناسبات والمواقف والأحوال؛ فالعدل واجتناب الظلم من صميم دينه وعقيدته، نطقت بهما النصوص القاطعة من قرآن وسنة[3].

قال ابن حزم: فأمرنا الله ﷻ بالعدل على اعدائنا، فصح أن من حكم بالعدل على عدوه أو صديقه، أو لهما أو شهد وهو عدل على عدوه أو صديقه أو لهما، فشهادته مقبولة وحكمه نافذ، وبالله تعالى التوفيق، [4].

وقال الماوردي: اعلم أن ما به تصلح الدنيا حتى تصير أحوالها منتظمة، وأمورها ملتئمة، ستة أشياء هي قواعدها، وإن تفرعت، وهي: دين متبع وسلطان قاهر وعدل شامل وأمن عام وخصب دائم وأمل فسيح[5].

قال الزحيلي: ومن أخص الحالات التي ينبغي فيها العدل: حالة الحكم والشهادة والقضاء بين الناس، وفي ميدان الحكم والإدارة وفرض الضرائب، وجباية المال وصرفه في مصالح الناس،(أي في الميدان الدستوري والإداري والمالي) وفي نطاق الأسرة والتربية والتعليم[6].

---

(1) سورة النساء الآية (135).

(2) الترمذي، **الصحيح الجامع**، (3/ 617)، وقال أبو عيسى حديث أبي سعيد حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

(3) الهاشمي، الدكتور محمد علي، **شخصية المسلم كما يصوغها الإسلام في الكتاب والسنة** (ص: 266)، الطبعة: العاشرة، 1423هـ- 2002م، دار البشائر الإسلامية.

(4) ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد، **المحلى** (9/ 420)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

(5) الماوردي، **أدب الدنيا والدين** (ص: 161).

(6) الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته** (8/ 517).

واختم هذا الوضع الاحترازي للتطبيقات التشريعية في مجالات الحياة، وبكل ضماناتها، ما أكده المصطفى ﷺ، في الحديث القدسي عن رب العزة حيث قال:" يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرماً، فلا تظالموا"[1].

رابعا: وجوب الوفاء بالعهود والمواثيق، اعتمدت الشريعة الإسلامية الوفاء بالعهد قضية شريعة، وأخذت صفة الوجوب في الوفاء فيها، وخلاف ذلك غدر تحاسب عليه أحكام الدين، قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَوْفُواْ بِالْعُقُودِ}[2].

قال الزحيلي: وهناك فرق بين العقد والوعد من ناحية الحكم (أي الأثر المترتب على العقد)، وهو أن العقد يلزم الوفاء به من العاقد ديانة وقضاء ، لقوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود} وقوله سبحانه: {وأوفوا بالعهد} أما الوعد فلا يلزم الوفاء به قضاء، بل الوفاء به مندوب مطلوب ديانة ومن مكارم الأخلاق[3]، فلعل متوهما بتوهم أن الله سبحانه، يجوز عليه ترك الوفاء بما وعد به، فأزال ذلك بقوله[4] تعالى: {وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللّهِ}[5].

وكذالك قوله تعالى:{وَأَوْفُواْ بِعَهْدِ اللّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ وَلاَ تَنقُضُواْ الأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلاً إِنَّ اللّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ}[6]، قوله تعالى:"أوفوا" من الوفاء وهو القيام بمقتضى العهد، بحلف الجاهلية، أي العهود التي وقعت فيها مما لا يخالف الشرع، لقوله تعالى أوفوا بالعقود لكنه مقيد بما قال الله تعالى:{وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ}[7]، فإن الإسلام لا يزيده، أي حلف الجاهلية الذي ليس بمخالف للإسلام (إلا شدة) أي شدة توثق فيلزمكم الوفاء به[8].

---

(1) مسلم، **الجامع الصحيح** (4/ 1994).

(2) سورة المائدة، (1).

(3) الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته** (4/ 443).

(4) ابن القيم، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، **الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة** (1/ 395)، الطبعة الثالثة ، 1418 – 1998م، دار العاصمة – الرياض، تحقيق : د. علي بن محمد الدخيل الله.

(5) سورة التوبة(111)

(6) سورة النحل، (91).

(7) سورة المائدة (2)

(8) المباركفوري، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم، **تحفة الأحوذي** (5/ 173)، دار الكتب العلمية– بيروت.

قال تعالى:{وَأَوْفُواْ بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْؤُولاً}[1]، إن العقود أسباب «جعلية شرعية» لآثارها، أي أن الرابطة بين العقد وآثاره باعتبار أن أحدهما مسبب والآخر سبب ليست رابطة آلية طبيعية عقلية، وإنما هي رابطة جعلها الشارع بينهما، حتى لا يبغي بعض الناس على بعض بما يشترطون من شروط، وحتى يكون لكل تصرف حكمه من المشرع الحكيم[2].

ومن هنا يأتي قوله ﷺ ليعزز هذه الحقيقة:"المؤمنون على شروطهم"[3]، وقال عمر ﷺ:" مقاطع الحقوق عند الشروط"[4]، وورد في الكتاب العزيز في آيات كثيرة، وجوب الوفاء بالعقود، وهي ما يحصل عليه التراضي[5].

قال عمار ثلاث من جمعهن فقد جمع الإيمان:"الإنصاف من نفسك وبذل السلام للعالم والإنفاق من الإقتار"[6]، وقد تضمنت هذه الكلمات أصول الخير وفروعه فإن الإنصاف يوجب عليه أداء حقوق الله كاملة موفرة وأداء حقوق الناس كذلك وأن لا يطالبهم بما ليس له ولا يحملهم فوق وسعهم ويعاملهم بما يحب أن يعاملوه به ويعفيهم مما يحب أن يعفوه منه ويحكم لهم وعليهم بما يحكم به لنفسه وعليها ويدخل في هذا إنصافه نفسه من نفسه فلا يدعي لها ما ليس لها ولا يخبثها بتدنيسه لها وتصغيره إياها وتحقيرها بمعاصي الله[7].

---

(1) سورة الإسراء (34)

(2) الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته** (4/ 556)

(3) البخاري، **الجامع المختصر الصحيح** (2/ 794).

(4) علماء نجد الأعلام، **الدرر السنية في الأجوبة النجدية** (16/ 253)، الطبعة السادسة، 1417هـ/1996م، المحقق : عبد الرحمن بن محمد بن قاسم.

(5) السيل الجرار (3/ 144)

(6) البخاري، **الجامع المختصر الصحيح** (1/ 18)

(7) ابن القيم، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي، **زاد المعاد** (2/ 371)، الطبعة الرابعة عشرة: 1407– 1986م، مؤسسة الرسالة –بيروت، تحقيق : شعيب الأرناؤوط.

إن تأكيد القران الكريم على الوفاء بالعهود يبين لنا مدى أهميتها، فالعهود تنظم العلاقة بين الأمم وتحافظ على حالة الاستقرار والسلم فيما بينهم، وعند وجود أي شوائب يتم الرجوع لها، لحل الأشكال الذي يحصل والإسلام يشدد على المحافظة على العهود وعدم الغدر بها او حتى ترك تنفيذ بنود العهود [1]، وحذرنا نبينا ﷺ بقوله:" لكل غادر لواء يعرف به يوم القيامة"[2].

فنرى أن النبي ﷺ احترم الأحلاف الجاهلية العربية التي عقدت في الجاهلية، التي تنصر المظلوم وترد الحق لطالبه، وتنتصر للضعيف وترسي سبل الاستقرار والسلام، فقد قال نبينا الكريم في حلف الفضول الإنساني الذي حضره في الجاهلية، وشهده وهو شاب لنصرة أي مظلوم واخذ حقة له ، ولحماية زوار مكة [3]، قال:" لقد شهدت في دار عبد الله بن جدعان حلفا لو دعيت به في الإسلام لأجبت، تحالفوا أن يردوا الفضول على أهلها وألا يعز ظالم مظلوما"[4].

خامسا: حرمت الشريعة الإسلامية إثارة الفتن الاجتماعية او السياسية، ويعد ذلك من أهم ضمانات إرساء السلام العالمي، في وقت السلم التي تضمنه وتحفظه وتحافظ عليه من تعكير صفوه، وتبتعد فيه عن موانئ الحروب، وهي تحريم الفتن والتحريش بين الناس لما لها من أصداء كبيرة على جميع الأطراف فقطع بذلك الدين الإسلام كل ما شانه تعكير صفو السلام بين الشعوب كالنميمة والتجسس والاستهزاء والظن السيئ ونحوها[5] والتي من شانها إثارة الفتن والإفساد المجتمعي الدولي.

---

(1) الزحيلي ، اثار الحرب (504)

(2) الحاكم، **المستدرك** (2/ 153)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه.

(3) الامام احمد ، **مسند الامام احمد** (1-195) قال "شهدت حلف المطيبين مع عمومتي وانا غلام احب ان لي حمر النعم " وصححة الحاكم.

(4) ابن كثير، اسماعيل بن عمر، **السيرة النبوية** (1/ 258)، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع-بيروت، الأزرقي، **أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار**، (2/ 252)، ابن كثير، إسماعيل بن عمر، **البداية والنهاية** (2/ 293)، مكتبة المعارف- بيروت.

(5) البازياني ، د محمد سيد، **مفهوم السلم في الفكر الإسلامي** ،(160).

قال تعالى:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَومٌ مِّن قَوْمٍ عَسَى أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاء مِّن نِّسَاء عَسَى أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ* يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ}[1].

وقد جاءت آيات القرآن تبين مساويء تلك الصفات وتحذر منها[2]، وإن فيها إرشاد المؤمنين إلى مكارم الأخلاق وهي: إما مع الله ﷻ أو مع رسوله ﷺ أو مع غيرهما من أبناء الجنس وهم على صنفين لأنهم: إما أن يكونوا على طريقة المؤمنين من الطاعة، وإما أن يكونوا خارجين عنها بالفسق؛ والداخل في طريقتهم: إما حاضر عندهم، أو غائب عنهم، وأن الله ذكر مثالا من كل صنف من أصناف مكارم الأخلاق بحسب ما اقتضته المناسبات في هذه السورة بعد الابتداء بما نزلت السورة لأجله ابتداء ليكون كل مثال منها دالا على بقية نوعه ومرشدا إلى حكم أمثاله دون كلفة ولا سآمة. وقد سلك القرآن لإقامة أهم حسن المعاملة طريق النهي عن أضدادها من سوء المعاملة لأن درء المفسدة مقدم في النظر العقلي على جلب المصلحة[3].

سادسا: حرمت التعدي على المدنيين، لقد اعتنت الشريعة الاسلامية بالمدنيين حالة الحرب، وانهم محط تقدير لان الة الحرب فرضت عليهم وهم ليسوا في عرف الشريعة طرفا فيها، لذا نبهت الشريعة بعدم التعدي عليهم، وهذه ضمانة لبقاء العلاقات الانسانية في مجالها الايجابي.

([1]) سورة الحجرات (11-12).

([2]) الشنقيطي، **أضواء البيان** (8/ 253).

([3]) ابن عاشور، **التحرير والتنوير** (26/ 182).

قال ابن رشد: لا خلاف بين العلماء في انه لا يجوز قتل صبيانهم ولا قتل نسائهم ما لم تقاتل المرأه والصبي فإذا قاتلت استبيح دمها[1].

قال الماوردي: ولا تقتل النساء إمرأة وغير مكلف، وشيخ فان، وأعمى، ما لم يقاتلوا، لنهي النبي ﷺ عن قتلهم [2].

وهذا كله من شانه ضمان السلام للأبرياء وتجنيبهم ويلات الحروب، ولان الحرب في وجهة نظر الإسلام ما هي إلا حالة طارئة خارجة عن المألوف محددة بزمن معين ومكان معين وتقعد بضلالها على فئة معينة فلا تتعدى على الغير [3].

---

[1] ابن رشد، **بدايه المجتهد** (400/2) مكتبه الكليات الأزهرية.

[2] الماوردي، **الأحكام السلطانية** ص41

[3] الزحيلي ، **اثار الحرب** (544)

الخاتمة والنتائج والتوصيات

ثبت لدينا ان السلام والاستقرار الدوليين لهو من صلب جوهر الإسلام الذي وضعة على اهم أولوياته وجعل له قواعد تحدد الطريق الصحيح لأقامته على افضل واكمل صورة حتى لا ينحرف عن أهدافه نحو الاطماع الدنيوية التي تزين نفسها بالسلام

ورأينا كيف تطور مفهوم السلم في التاريخ الإسلامي ، فهو متطور وينمو في تعاملاته ويبقى ثابتا في جوهره حتى يناسب كل زمان وظرف ومكان

ولم يكتف الإسلام بذلك بل جعل لها ضمانات تضمن استمرار السلام العالمي حتى لا ينقطع حبل السلام ابدا

وهذا كله من كمال الدين الإسلامي ، الدين الرباني الذي يعمر الأرض ويهيئ الظروف لذلك

توصلت الدراسة إلى أهم النتائج الآتية:

1. **إن السلام هي الفكرة الأساسية التي تحتل مقاما رئيسيا لأهداف الإسلام العامة، والحياة هبة الله ﷻ للبشرية، وعدها الإسلام حقا لكل إنسان، وكفلتها الشريعة وحرمت الاعتداء عليها، وحفظ النفوس من أعظم القواعد الكلية للشريعة الإسلامية.**
2. **أن التاريخ الإسلامي شهد بأن الأخوة الإنسانية التي عاشها المسلمون وغير المسلمين في المجتمع الإسلامي مثالية في واقعها، وقد نص القرآن الكريم على دستوريتها.**
3. **إن الإسلام اوجب على المسلمين المعاملة الحسنة لغير المسلمين، ومخاطبنهم بالخطاب الحسن.**
4. **إن حفاظ الإسلام على السلم العالمي ودعمه، وحرصه على نشر دعوته السلمية، وفكرته عن وحدة البشرية تجعل منه نظاماً عالمياً صالحاً للاهتداء بتعاليمه في المجتمع، وتخطى حدود القوميات الضيقة، وعصبيات الجنس واللون.**
5. **إن أول إعلان للمساواة في تاريخ الإنسانية، ما أعلنه الإسلام بان الرحمة للعالمين، وان كل إنسان على وجه الأرض مساويا للآخر، وقد قرر بوضوح وعزم مبدأ المساواة وهو أعظم المبادئ في مقاومة الشرور الإجتماعية.**

6. **إن دعا الإسلام إلى العدالة الشاملة، والتي أثرت في توجيه التشريع الإسلامي في بناء الأحكام الشرعية التي تنطلق من تلك العدالة، كما نظمت كافة العلاقات الإنسانية، سواء كانت بين المسلمين بعضهم مع بعض أم كانت بين المسلمين وغيرهم، وجعلها قاعدة من قواعد الحكم بين الناس.**

7. **إن الإسلام اقر مبدأ الحرية في أعدل مظاهرها، حرية العقيدة وحرية الفكر وحرية القول.**

8. **ان قواعد العلاقات الإنسانية في الاسلام من شانها ترسيخ إرساء السلام بين الشعوب، من خلال بناء العلاقات الإنسانية الطيبة والتي تعزز الأجواء الايجابية في الفضاء البشري، وهذا مقصد الشريعة من التواجد البشري، وقد أمر ﷻ بالمحافظة على هذه التعاملات الايجابية في مجالها الصحيح، والبعد عن أسباب التباغض أو التنافر المجتمعي.**

9. **إن تحسين العلاقات بين المسلمين وغيرهم في مختلف البلاد غير الإسلامية أمر محمود في مضمار السياسة الشرعية؛ لأن تحسن العلاقات يخدم المصالح الإسلامية، وتعكر العلاقات وتوترها يضر بمصلحة المسلمين.**

10_إن لتعاون الإنساني ضرورة شرعية وحتمية بشرية، دعت له الشريعة الإسلامية بصورة عامة، وان هذا التعاون يخلق بيئة صالحة للقيام بواجب الدعوة إلى الله.

11_إن الحوار أيسر السبل إلى قلوب الناس، يعد الأسلوب الفعال في صقل العلاقات الإنسانية، والمحافظة عليها، وكذلك العلاج الناجع في ترميمها حالة النزاعات.

12_أن جعلت الشريعة الإسلامية الكثير من الضمانات التي ترعى مصالح المجتمع الإنساني، وفي إرساء السلام الدولي، وحتى لا يبقى شعارات تقال، بل واقع تعيشه المجتمعات والمجتمع الإسلامي معني برعاية ذلك.

التوصيات

توصي الدراسة بالتوصيات الآتية:

1. **توعية المجتمع الدولي بالايجابيات التي دعت لها الشريعة الإسلامية، مساهمة في إرساء السلام المجتمعي من خلال المؤتمرات وعقد الحلقات النقاشية.**
2. **تقنين ما نصت علية الشريعة من تعزيزات العلاقات الحسنة في المنظومة الدولية حتى يسهل الرجوع لها.**
3. **ترسيخ التعامل الإسلامي في تعاملات الدول الإسلامية مع غيرها من الدول من خلال التعامل الدبلوماسي والتجاري وتبادل المنافع**

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبة اجمعين

قائمة المراجع:

1. ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، جامع الأصول في أحاديث الرسول، الطبعة الأولى، مكتبة الحلواني- مطبعة الملاح، تحقيق : عبد القادر الأرنؤوط.
2. ابن العربي، محمد بن عبد الله الأندلسي، أحكام القرآن، دار الكتب العلمية.
3. ابن القيم، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، الطبعة الثالثة ، 1418 – 1998م، دار العاصمة – الرياض، تحقيق : د. علي بن محمد الدخيل الله. زاد المعاد، الطبعة الرابعة عشرة: 1407– 1986م، مؤسسة الرسالة -بيروت، تحقيق : شعيب الأرناؤوط.
4. ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي، البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، الطبعة الاولى، دار الهجرة للنشر والتوزيع– الرياض، المحقق: مصطفى أبو الغيط وآخرون.
5. ابن الهمام، محمد بن عبد الواحد السيواسي، فتح القدير، دار الفكر.
6. ابن الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، طبعة دار الفكر، بيروت، رواه البزار، ورجال البزار رجال الصحيح.
7. ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، شرح صحيح البخاري، الطبعة الثانية، مكتبة الرشد- الرياض، تحقيق : أبو تميم ياسر بن إبراهيم.
8. ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد، المحلى، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
9. ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد، القواعد، دار الكتب العلمية.
10. ابن رشد، ابو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الحديث– القاهرة، 2004م.
11. ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع أبو عبدالله البصري الزهري، الطبقات الكبرى، دار صادر– بيروت، المحقق: إحسان عباس.
12. ابن عابدين، محمد أمين بن عمر، حاشية رد المحتار، الطبعة: الثانية، 1412هـ- 1992م، دار الفكر- بيروت.

13. ابن عادل، أبو حفص عمر بن علي، اللباب في علوم الكتاب، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية- بيروت.
14. ابن عاشور (محمَّد الطاهر)، أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، الشركة التونسية للتوزيع 1977م.
مقاصد الشريعة الإسلامية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، 2004 م، المحقق: محمد الحبيب ابن الخوجة.
التحرير والتنوير، الطبعة الأولى، 1420هـ/2000م، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت.
15. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، المحقق: سامي بن محمد سلامة.
البداية والنهاية، مكتبة المعارف- بيروت.
، السيرة النبوية، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع-بيروت.
16. ابن ماجه، محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني، سنن ابن ماجه، دار الفكر - بيروت، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي.
17. ابن نجيم، زين الدين ابن نجيم الحنفي، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، دار المعرفة- بيروت.
18. ابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري، السيرة النبوية، دار الجيل- بيروت، تحقيق طه عبد الرءوف سعد.
19. أبو السعود، محمد بن محمد العمادي، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، دار إحياء التراث العربي- بيروت.
20. أبو الفتح تقي الدين محمد بن أبي الحسن، الإلمام بأحاديث الأحكام، الطبعة الثانية، دار المعراج الدولية- الرياض، تحقيق: حقق نصوصه وخرج أحاديثه حسين إسماعيل الجمل.
21. أبو الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد الأزرقي، أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، الطبعة الأولى، مكتبة الثقافة الدينية، دراسة وتحقيق: علي عمر.
22. أبو بكر الجزائري، جابر بن موسى، أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، الطبعة الخامسة، 1424هـ/2003م، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة.

23. أبـو زهــرة، محمـد، العلاقات الدولية في الإسلام الـدار القوميـة- القاهـرة، 1964هـ.
24. أبو نعيم الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق، أخبار أصبهان، بدون طبعة.
25. بالقرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس، أنوار البروق في أنواع الفروق، عالم الكتب.
26. البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع الصحيح المختصر، الطبعة الثالثة ، 1407 – 1987، دار ابن كثير- بيروت، تحقيق : د. مصطفى ديب البغا.
27. البازياني ، محمد سيد ، مفهوم السلم في الفكر الإسلامي ، الطبعة الأولى 2007 ، دار المعرفة _بيروت
28. بشير بن مولود جحيش، الاجتهاد التنزيلي، تقديم عمر عبيد حسنه.
29. الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى، الجامع الصحيح سنن الترمذي،، دار إحياء التراث العربي – بيروت، تحقيق : أحمد محمد شاكر وآخرون، وقال حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح.
30. التسخيري، محمد علي، العرف ودوره في عملية الاستنباط، منشور مجلة مجمع الفقه الإسلامي- التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي.
31. الثعلبي، أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم، الكشف والبيان، الطبعة الأولى، 2002م، دار إحياء التراث العربي- بيروت، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور.
32. الحاكم، محمد بن عبدالله، المستدرك على الصحيحين، الطبعة الأولى، 1411- 1990م، دار الكتب العلمية- بيروت، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.
33. حسين حامد حسان، حق المساواة في الشريعة الإسلامية.
34. حمدي شفيق، الإسلام والآخـر الحوار هو الحل،http://webcache.googleusercontent.com
35. الخازن، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي، لباب التأويل في معاني التنزيل، دار الفكر- بيروت.
36. خلاف، عبد الوهاب، السياسة الشرعية في الشؤون الدستورية الخارجية والمالية، دار القلم.
37. د. ياسر بُرهامي، الاستقامة، اعداد وتنسيق: براحة الدورات الشرعية والبحوث العلمية.
38. الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن، سنن الدارمي، الطبعة الأولى، 1407هـ، دار الكتاب العربي- بيروت، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي.

39. الرازي، فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي، مفاتيح الغيب، الطبعة : الأولى2000م، دار الكتب العلمية- بيروت.

40. الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد بن المفضل، مفردات ألفاظ القرآن، دار القلم ـ دمشق.

41. الزحيلي، محمد، حقوق الانسان محور مقاصد الشريعة، تقديم عمر عبيد حسنه.

الفقه الإسلامي وأدلته، الطبعة الرابعة، دار الفكر- دمشق.

آثار الحرب دراسة فقهية مقارنه، دار الفكر- دمشق 2009م.

42. زيدان، عبدالكريم، مجموعة بحوث فقهية بدون طبعة.

43. السّبكى، محمود محمد خطاب، إرشاد الخلق إلى دين الحق، الطبعة الثالثة 1401هـ- 1980م، عنى بنتقيحه: أمين محمود خطاب.
الإبهاج، الطبعة الأولى، 1404ه، دار الكتب العلمية- بيروت.

44. السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة، شرح السير الكبير، تاريخ النشر: 1971م، الناشر: الشركة الشرقية للإعلانات.

45. السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، الطبعة : الأولى 1420هـ-2000م، مؤسسة الرسالة، المحقق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق.

46. سميران، محمد علي وآخرون، النظم الإسلامية، الطبعة الثانية، جمعية عمال المطابع،

47. السيد السابق، فقه السنة، الناشر دار الكتاب العربي- بيروت.

48. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، جامع الأحاديث، طبع على نفقة: د حسن عباس زكى.

49. الشاطبي، إبراهيم بن موسى، الموافقات، دار المعرفة – بيروت، تحقيق : عبد الله دراز.

50. الشافعي، الامام ابي عبد الله محمد بن ادريس، الأم، الطبعة الثانية: 1403ه 1983م، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

51. الشريف محمد بن حسين الصمداني، رؤية شرعية في الجدال والحوار مع أهل الكتاب، راجعه وقدم له الشيخ علوي بن عبد القادر.

52. الشعراوي، محمد متولي، تفسير الشعراوي، مطابع أخبار اليوم.
53. الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار، أضواء البيان، الطبعة 1415هـ- 1995مـ دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت.
54. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، نيل الأوطار، إدارة الطباعة المنيرية.
55. الطبري، اختلاف الفقهاء، تحقيق الدكتور شخت.
56. الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، الطبعة الأولى، 1420هـ- 2000م، مؤسسة الرسالة، المحقق : أحمد محمد شاكر.
57. العازمي، موسى بن راشد، اللؤلؤ المكنون في سيرة النبي المأمون ﷺ، الطبعة الاولى.
58. عبد الرب نواب الدين آل نواب، وسطية الإسلام ودعوته إلى الحوار، الجامعة الإسلامية- المدينة المنورة.
59. عبد القادر عودة، التشريع الجنائي في الإسلام، دار الكتب العلمية.
60. عبد الكريم زيدان، أحكام الذميين والمستأمنين، بدون طبعة.
61. عبدالله بن سليمان المشوخي، الحوار وآدابه في الإسلام، الطبعة الأولى 2009م، العبيكان للنشر- الرياض.
62. عزام الرسالة الخالدة، طبعة ثانية 1976 المطبعة الوطنية.
63. علماء نجد الأعلام، الدرر السنية في الأجوبة النجدية، الطبعة السادسة، 1417هـ/1996م، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم.
علي القره داغي، تأصيل التعاون الإنساني، الشراكة في العمل الإنساني من منظور الشريعة الإسلامية، /http://iumsonline.org/ar

عوده، عبد القادر، الإسلام وأوضاعنا القانونية، بدون طبعة.

غازي صبحي آق بيق، القرآن منهاج حياة قام بتنسيقه وفهرسته: علي بن نايف الشحود.

الغزالي، محمد بن محمد الغزالي أبو حامد، المستصفى في علم الأصول، الطبعة الأولى، 1413هـ، دار الكتب العلمية- بيروت، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي.

64. الغزالي، محمد، خلق المسلم، الطبعة : الأولي، دار نهضة مصر.
65. فاعور، محمود عبد الهادي، المقاصد عند الإمام الشاطبي دراسة أصولية فقهية، الطبعة: الأولى 1427هـ- 2006م، بسيوني للطباعة- صيدا.
66. فؤاد عبد المنعم أحمد، مبدأ المساواة في الإسلام

http://www.alukah.net/web/fouad/0/31737/#ixzz4Of2Ak3hA

67. الكاساني، علاء الدين بدائع الصنائع، دار الكتاب العربي- بيروت.
68. لابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي، فتح الباري، دار الفكر، المحقق : عبد العزيز بن عبد الله بن باز.
69. الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد، الأحكام السلطانية - دار الحديث- القاهرة.

أدب الدنيا والدين ، بدون طبعة.

70. المباركفوري، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم، تحفة الأحوذي، دار الكتب العلمية- بيروت.
71. المتقي الهندي، علي بن حسام الدين، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، مؤسسة الرسالة- بيروت 1989م.
72. مجلة مجمع الفقه الإسلامي، وهي مجلة معروفة تصدر عن مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي، رسالة معالي الدكتور محمد معروف الدواليبي.
73. مسلم، أبو الحسين القشيري مسلم بن الحجاج النيسابوري، الجامع الصحيح المختصر، دار إحياء التراث العربي- بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
74. المناوي، عبد الرؤوف، فيض القدير شرح الجامع الصغير، الطبعة الأولى ، 1356هـ، المكتبة التجارية الكبرى- مصر.

75. النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، الطبعة الثانية، 1392هـ، دار إحياء التراث العربي- بيروت.

76. الهاشمي، الدكتور محمد علي، شخصية المسلم كما يصوغها الإسلام في الكتاب والسنة، الطبعة: العاشرة، 1423هـ- 2002م، دار البشائر الإسلامية.

77. الواسطي عيون الحكم والمواعظ بدون طبعة.

Abstract

The study shows that Islam has made saving souls as one of the greatest general rules of the Islamic law. The Islamic history has witnessed that the human brotherhood experienced by Muslims and non-Muslims in the Islamic society is perfect in its reality and it makes it necessary for Muslims to treat with non-Muslims in a good way

Islam has called for the comprehensive justice which affected the direction of the Islamic legislation in building the legislative judgment that shall be applied from such justice. It has also organized all the human relationships either among Muslims or among Muslims and non-Muslims making it as a rule of judgment among people

Enhancing relationships among Muslims is one of the duties of Muslims. In addition, the human cooperation is a human legislative inevitable necessity as it creates an environment valid for performing the call to Allah as dialogue and effective manner are the easiest ways to the hearts of people to deepen and keep the human relations, in addition to the treatment resulted from settling such relations in case of having disputes

The Islamic law has made several guarantees caring the interests of the human society and putting down the international peace for not having fake slogans, but a reality experienced by societies and Islamic society concerned with caring it.